مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

سرديات التأطير المُهادِنة

سامي كريم موشي
باحث عراقي

2024

- **بحث محكم**
- **قسم الدراسات الدينية**
- 2024-11-21

جميع الحقوق محفوظة © 2024

سرديات التأطير المُهادِنة[1]

-يتبع-

1 - البحث مقتطف من كتاب «جينالوجيا الاختلاف أنساق الجندر في سرديات الثقافة العربية»، سامي كريم موشي، مؤسسة مؤمنون بلاحدود للنشر والتوزيع.

مدخل:

من أهم الأحداث الكبرى التي مرّت على البشرية منذ عصورها الأولى، هو ظهور الأديان السماوية الثلاثة الأخيرة (الموسوية، والعيسوية، والمحمدية) ومن المعروف ما لهذه الأديان من أثر كبير على مجرى الحياة في مختلف المجتمعات التي توجهت إليها تلك الأديان أو اقتربت منها.

وكان من بين أهم التحولات التي برزت على مجتمع شبه الجزيرة العربية هو ظهور الإسلام، فقد كان الصرخة المدوية التي هزت أركان المجتمع العربي بكامله، وأثّر بشكل كبير في جميع شؤون المجتمع العربي، السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية والثقافية على حد سواء؛ فالمجتمع أصبح تحت قيادة الرسول محمد المرسل من الله، والدين أصبح الإسلام التوحيدي، والمجتمع أصبح مسلماً، والدستور هو القرآن، والمرجعية الثقافية والدينية المحايثة للإسلام هو الرسول محمد، والاقتصاد أصبح على وفق ما تقتضيه الشريعة الإسلامية، يشجع على التجارة والبيع، ويحرم أشكال الربح أو المعاملات التجارية الداخلة تحت بنود التحريم كالمراباة والاتجار بالمواد المحرمة كافة.

وعلى هذا الأساس، سار المجتمع العربي وفق الشريعة الإسلامية التي حددت له كل سلوكياته وعاداته وتقاليده ومعاملاته وعباداته وغيرها كثير، فلم يبق شيء لم تركز عليه الشريعة الإسلامية من خلال الآيات القرآنية أو من خلال أحاديث الرسول، حتى أصبحت الجزيرة العربية هي جزيرة الإسلام والدين الإلهي المحمدي الجديد.

ولمّا كان القرآن هو الدستور الجديد الذي يحكم النواميس الاجتماعية والدينية والسياسية... إلخ، فإنه أخذ المكانة الأولى في الحياة الإسلامية، بل في عقلية الإنسان العربي المسلم، فهو النص الإلهي الذي أنزله الله تعالى على نبيه ليبلغ به البشرية ويهديهم إلى طريق الصواب وإنقاذهم من الضلال والحيرة والضياع، فكل ما جاء به القرآن هو الحقيقة المطلقة والأمر النهائي والوسيلة الناجعة والصواب.

وهو بهذا حلَّ محل الاعتقادات القديمة أو السلطة السابقة للأسطورة، فإذا كانت الأسطورة في المجتمع العربي قبل الإسلام هي مصدر التشريع والتفسير والسيرورة الحياتية، فإنَّ القرآن أصبح هو كذلك، مصدراً للحياة العربية بأكملها، بل هو الذي يمتلك السلطة العليا كونه كتاباً منزلاً من الخالق تعالى.

ولهذا نجد أنَّ القرآن فصّل الأحاديث في كل ما له علاقة بحياة البشر، وخاصة ما يتعلق بالجزيرة العربية على وجه الخصوص، فهذّب من أخلاقهم وألغى بعض ممارساتهم، وصحح سلوكياتهم ورفض عقائدهم الوثنية، وأدخل بعض الأحكام والشرائع والممارسات التي لم يكن للعربي معرفة سابقة بها، وعلى سبيل الذكر، لم يتجه القرآن لإلغاء مناسك الحج السائدة عند عرب ما قبل الإسلام، بل أبقاها ولكنه أزاح الأساطير الداعمة لها كافة، وصحح مسارها، فغدت ممارسة عبادية إسلامية لا تمت بأية صلة لعادات العرب ما قبل الإسلام.

ولهذا وجد العرب أنفسهم على ميزان النص القرآني، يزِنون عليه كل ما ورثوه عن تلك الحقبة الماضية، فكل ما جاء به القرآن هو المطلق والنافذ والشرعي، وكل ما عداه فهو من بقايا الجاهلية والتخلف وعصور الانحطاط؛ وفي الوقت نفسه كل ما لم يذكره القرآن في أوائل نزوله كان العرب يتجهون به إلى الرسول ويضعون التساؤلات أمامه، حتى شكلت حوارية تلازمية بين ثلاثة أطراف الله والعرب والوسيط الرسول، وكانت النتيجة أن يجيبهم الله عن كل ما يسألون، وأحياناً تكون الإجابة صريحة وواضحة، وأخرى تكون مضمَّنة أو رمزية أو يرد الله عليهم ذلك التساؤل.

ولكن القرآن كان يراعي الوضع الاجتماعي في حينه، وعقلية الإنسان العربي، وقاموسه اللغوي، وموسوعته الثقافية الموروثة، فكان كثيراً ما يتجاوز الحديث عن التفاصيل التي تؤثر على سيرورة الدعوة الإسلامية وبقائها، بما يضمن عدم انقلاب المجتمع على الإسلام، منها ما جاء في قصص الأنبياء، فالقرآن لم يحدثنا بالتفصيل الكافي عن قصة إبراهيم ورحلته من أور الكلدانيين إلى كنعان، ومن فلسطين إلى أرض الفراعنة في مصر، ومكوثه عندهم، ومن ثم رجوعه إلى أرض كنعان، ورحيله آخر المطاف إلى الجزيرة العربية.

فقد اكتفى القرآن بذكر رحلة إبراهيم إلى الجزيرة العربية ونزوله وإسكانه من ذريته في واد غير ذي زرع، وبنائه للبيت العتيق؛ لأنَّ ذلك هو فقط ما يخص الدعوة الإسلامية وتوفير المعلومات اللازمة للعربي عن أصل الكعبة وبنائها وارتباطهم بإبراهيم.

وعلى هذه الشاكلة جاءت العديد من قصص الأنبياء مبتسرة وملخِصة لأدوارهم الجوهرية في حركة تدعيم الإيمان عند الشعوب، وبما يعزز قيم التمسك بالعقيدة وتقديم الوعظ الممكن من خلال ما يمكن أن يقدمه هذا القصص، وهي الوظيفة التي حددها القرآن للرسول: {نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِما أَوْحَيْنا إِلَيْكَ هَذا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغافِلِينَ} [يُوسُف: 3].

1- السرد القرآني: الرمز والإحالة

يُعد النص القرآني من أغنى النصوص التي تميزت بالثراء الأدبي، إذ عُدّ من أهم الآثار السردية العربية وأغناها من بين أنواع السرد؛ لما يتوافر له من مقومات السرد العبقري، الذي لا يمكن لأي أثر سردي في تاريخ أدبنا العربي أن يكون أرقى وأغنى وأوفر حظاً من هذه السحرية السردية التي تميز بها النص القرآني، لاحتواء هذا النص على مستويات سردية تنوعت من سورة إلى أخرى متجاوزاً النمطية الواحدة والاطراد الأحادي، ويتجلى ذلك في عموم النص القرآني والقصص بشكل أخص، حتى تجاوز بقيمته السردية ووفق آليات التحليل السردي كل أنواع السرد في التراث العربي، فإذا كانت ألف ليلة وليلة قد جعلت في قمة الآثار السردية حتى قيل إنَّه لا يخال أنَّ أثراً سردياً يرقى إليها، إلا أنَّ النص القرآني قد فاقها بسرديته المتفجرة[1].

من هنا جاء الاهتمام بالنص القرآني بوصفه نصاً سردياً احتوى بشكل فاعل على جميع عناصر التشكيل الأدبي التي منحته الصفة الأدبية، فضلاً عن اشتماله على العديد من القصص المبنية وفق نظام سردي خاضع بشكل صريح لكافة معايير السردية الحديثة، وهذا ما وجّه النقاد والدارسين للاهتمام به أدبياً، والعكوف على دراسته والكشف عن بنياته، وتحليل القصص الواردة فيه تحليلاً سردياً. فضلاً عن الاهتمامات السابقة لظهور السردية والدراسات النقدية، إذ كان النص القرآني وقصصه محل دراسة وتحليل وتفكير المهتمين القدماء في التراث العربي من البلاغيين وحتى الفلاسفة والمتكلمين ومروراً بالنقاد والمفسرين والعلماء.

ويمكننا القول إنَّ معظم القصص القرآني إن لم يكن جميعه قد جاء بطريقة رمزية مكثَّفة تعتمد البعد الإشاري والتلميح، بهدف أشار إليه القرآن ووصفه أنه موعظة وحكمة، فلم يكن القرآن قد فصّل في قصة من قصص الأنبياء، حتى قصة موسى المطولة والمكررة في أغلب السور القرآنية كانت تدور حول موضوعة معينة وضمن إطار بعثة النبي موسى (ع) إلى آل فرعون، ولكن هنالك العديد من التفاصيل في قصة موسى يعرفها أهل التوراة ومتّبعو الديانة الموسوية لم يذكرها القرآن الكريم.

وهذا ما دفع في حقيقة الأمر إلى أن يعاد تكرار الأسئلة الموجهة للرسول، فتعددت الوفود والبعثات من الجماعات والأفراد يسألونه عن قصة هنا أو حكاية هناك أو عن مسائل أخرى، كما جاء في قصة ذي القرنين، ومريم، وخلق عيسى، والروح والمحيض وغيرها الكثير، فكانت ثمة مسائل تتعرض للإطالة والشرح والتفسير والتأطير بوساطة ما امتلكه العرب من ثقافة وعلوم دينية ومرويات وتراث ديني وسردي كبير، لا يجدون غضاضة في مراجعته واستدعائه مادام يصب في مصلحة الدين وفهم النص القرآني وتعضيد الآراء الفقهية.

---

1 - شارف مزاري، مستويات السرد الإعجازي في القصة القرآنية، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق- سورية، 2001: 28 وما بعدها.

1-1- قصة الخلق: آدم وحواء في المدونة الإسلامية

من بين أهم تلك القصص القرآنية كانت قصة خلق آدم، أو خلق البشر؛ لأن القرآن بوصفه الدستور الحياتي الجديد كان لابد أن يقدم للمجتمع العربي الإسلامي الجديد كل ما يشبع فضوله المعرفي، ذلك الفضول الذي دعاه منذ سالف الأزمان إلى ابتكار الأساطير التي تجيبه عن كل ما يطرحه من تساؤلات حول الكون. فالقرآن لم يغفل تلك الأهمية الكبرى لتغذية العقلية العربية الجديدة بقصص عن الخلق؛ خلق الكون، والبشر، والحياة، والمياه، والأنهار، والكواكب، والسماء، والأرض، وكأنَّ تلك الحكاية عن أصل الكون وبداية الخلق هي من المعارف التي لابد للإنسان أن يضعها في مقدمة مسيرته الحياتية.

ومن هنا جاءت قصة خلق الكون، أو قصة الخليقة لتُقدم إلى مجتمع الجزيرة العربية، ومن ضمنها قصة خلق آدم التي جاءت في النص القرآني: {وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْماءَ كُلَّها ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ فَقالَ أَنْبِئُوني بِأَسْماءِ هَؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ *قالُوا سُبْحانَكَ لا عِلْمَ لَنا إِلاّ ما عَلَّمْتَنا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ *قالَ يا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمائِهِمْ فَلَمّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمائِهِمْ قالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّماواتِ وَالأَرْضِ وَأَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ *وَإِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاّ إِبْلِيسَ أَبى وَاسْتَكْبَرَ وَكانَ مِنَ الْكافِرِينَ *وَقُلْنا يا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلا مِنْها رَغَداً حَيْثُ شِئْتُما وَلا تَقْرَبا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونا مِنَ الظّالِمِينَ *فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطانُ عَنْها فَأَخْرَجَهُما مِمّا كانا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتاعٌ إِلى حِينٍ *فَتَلَقّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ فَتابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوّابُ الرَّحِيمُ *قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْها جَمِيعاً فَإِمّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً فَمَنْ تَبِعَ هُدايَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ} [البَقَرَة: 31-38].

جاءت هذه القصة عن خلق آدم مشابهة إلى حد كبير قصة الخلق التوراتية التي دخلت إلى مجتمع الجزيرة العربية سابقاً قبل الإسلام، وهنا أكسبها القرآن مصداقيتها النهائية وصحتها الدائمة، وإن اختفت بعض التفاصيل من النص القرآني؛ فإنَّ جمهور المفسرين/ المتلقين سيستحضرون بداهة باقي تفاصيل تلك القصة من مخزونهم الثقافي الراسب في الوعي الجماعي، وهذا ربما ماراهن عليه النص القرآني، فهو هنا يعتمد الرمز والتلميح ليحيل المتلقي إلى نصوص أكبر أو إلى دلالات ومعان أوسع راسخة في عقلية العربي منذ عصور سابقة.

ولكن هذا الحال سيدفع بالمفسرين أن يمتاحوا من القصص المضمَّنة لديهم في تراثهم الديني والثقافي، وأن يستحضروا تلك التفاصيل التي تسد فجوات القصة الواردة، بل كان أهل الكتاب والنصارى من بين أهم مصادر التفسير في عهد الصحابة؛ ذلك أنَّ القرآن يتفق مع التوراة في بعض المسائل، وبالأخص في قصص الأنبياء، وما يتعلق بالأمم الغابرة، وكذلك يشتمل القرآن على مواضع وردت في الإنجيل كقصة ميلاد عيسى ابن مريم، ومعجزاته عليه السلام.

غير أنَّ القرآن اتخذ منهجاً يخالف منهج التوراة والإنجيل، فلم يتعرض لتفاصيل جزئيات المسائل، ولم يستوف القصة من جميع نواحيها، بل اقتصر من ذلك على موضع العِبر فقط. ولما كانت العقول تميل دائماً

إلى الاستيفاء والاستقصاء، جعل بعض الصحابة يرجعون في استيفاء هذه القصص التي لم يتعرض إليها القرآن بالتفصيل إلى من دخل في دينهم من أهل الكتاب، أمثال عبد الله بن سلام، وكعب الأحبار، وغيرهم من علماء اليهود والنصارى، وهذا بالضرورة كان بالنسبة إلى ما لم يجدوا عندهم فيه شيء عن رسول الله؛ لأنه لو ثبت شيء في ذلك عن رسول الله ما كانوا يعدلون عنه إلى غيره مهما كان المأخوذ عنه[2].

وما عزز لديهم تلك الفكرة هو أنَّ القصة جاءت مشابهة للموروث العربي القديم المتوافر لديهم، فلم يجدوا غضاضة من أن يعززوا تلك القصة بترميم بعض التفاصيل التي لم يرد ذكرها في النص القرآني، ومن بين أهم تلك التفاصيل المفقودة هي أنَّ القرآن لم يتطرق إلى ذكر حواء مطلقاً، ولم يبين الكيفية التي خلق بها تلك الأنثى، وهل كانت سابقة لآدم أم تابعة له، وهل خُلقت من ضلعه أم خُلقت كما خُلق آدم من طين؟

لم يتكلف المفسرون في إطالة الموضوع وطرح التساؤلات وهم يملكون تراثاً غنياً تناول تلك القصة بكامل تفاصيلها؛ فالقرآن «يوفر تفاصيل قليلة عن خلق آدم، ولا يذكر أي شيء محدد عن زوجته. ومع ذلك، فقد كان مفسرو الحقبة التكوينية وما بعدها على دراية تامة بقصة خلق حواء من ضلع آدم، وبالأسطر الموجودة في سفر التكوين (2: 18-23) وكذلك في التفاسير التقليدية المسهبة أو الشائعة عنها التي تقدم حواء، ومن ثم النساء على وجه العموم. على أنَّها أدنى جسدياً، وفكرياً، وروحياً، واجتماعياً أيضاً، وقد قاموا بإدراج هذا ضمن تفاسيرهم القرآنية بحرية، على شكل روايات وأحاديث أيضاً»[3]؛ وهكذا ترجع الذاكرة التفسيرية إلى الموروث القديم في بيان تلك الآيات ويضعون تفاصيل هذه القصة لا كما وردت في القرآن، بل بما تسعفهم الذاكرة الشفاهية من حكايات تسهم بتأطير القصة القرآنية، وتقدمها للمجتمع العربي من جديد بما يتلاءم وذوقهم الثقافي الراهن، فهذا ابن مسعود صحابي الرسول المتوفى سنة (32هـ) وهو من القرن الأول للهجرة روي عنه في تفسيره للآية (35) من سورة البقرة: «عن ابن مسعود، وابن عباس، وناس من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين: إنَّ الله - تعالى- لما أخرج إبليس من الجنة، وأسكن آدم بقي فيها وحده ما كان معه من يستأنس به، فألقى الله -تعالى- عليه النَّوم، ثم أخذ ضلعاً من أضلاعه من شقِّه الأيسر، ووضع مكانه لحماً، وخلق حواء منه، فلما استيقظ وجد عند رأسه امرأة قاعدة فسألها ما أنت؟ قالت: امرأة. قال: ولم خُلِقْتِ؟ قالت: لتسكن إليَّ فقالت الملائكة: لنجرب علمه من عنده، قال: امرأة، قيل: ولمَ سُميت امرأة؟ قال: لأنها من المراء أخذت، فقالوا له: ما اسمها؟ قال: حوّاء، ولمَ سُميت

2 - محمد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون بحث تفصيلي عن نشأة التفسير وتطوره، وألوانه ومذاهبه. مع عرض شامل لأشهر المفسرين. وتحليل كامل لأهم كتب التفسير من عصر النبي صلى الله عليه وسلم إلى عصرنا الحاضر، مكتبة وهبة، القاهرة- مصر. د.ت.: ج1/ 47- 48

3 - عائشة جسنجر، الجندر ومباني السلطة التفسيرية في الإسلام- إعادة قراءة في تفاسير القرآن الكلاسيكية، ترجمته عن الإنجليزية وقدمت له: شيرين حداد، المركز الأكاديمي للأبحاث، بيروت، ط1، 2018: 94. وتتحدث الكاتبة في هذا الكتاب عن دور السلطة التفسيرية في جندرة التفاسير القرآنية وتهميش دور المرأة في نقل الأحاديث وتفسير الآيات القرآنية، إلا ما يذكر على ندرته من دور لعائشة بنت أبي بكر، وأم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة، وهذا ما كان ضمن مرحلة التفاسير التي تطلق عليها الكاتبة بالمرحلة التكوينية، وهي تفاسير الجيل الأول من المفسرين في القرنين الأول والثاني الهجري/ السابع والثامن الميلادي. أما في مراحل التفسير اللاحقة، فقد تضاءل دور النساء حتى وصل إلى تغييب الأدوار وإخفاء الأسماء، والاقتصار على اسم عائشة وأم سلمة، وشيئا فشيئا أصبحت تلك التفاسير تقرن روايات عائشة بمصادقة ابن عباس حتى تكسبها نوعاً من المصداقية أو ما يسمى بالأحاديث الصحيحة كونها وافقت السلطة الذكورية في رواية النص الوارد عن المرأة/ عائشة او غيرها/ حتى اقتصر ذلك الدور على رواية سلوكيات الرسول داخل بيته، ومناسكه وطقوسه وعباداته، وهكذا حتى يرد في التفاسير ما روي عن عمر بن الخطاب قوله: ‹لا نجيز قول المرأة في دين الله›، بل يصبح الأمر أشد خطورة حين تتحول أحاديث عائشة عن رسول الله وتفسيرها لآيات القرآن الكريم إلى قضية لاهوتية وسياسية تُستَغل في المهاترات والصراعات الدينية والمذهبية... إلخ.

حواء؟ قال: لأنها خلقت من حيّ»[4]، حتى الشجرة المذكورة، يقول عنها ابن مسعود، وابن عباس وسعيد بن جبير إنَّها شجرة «الكَرْم لذلك حرمت علينا الخمر»[5]؛ لأنها الشجرة التي ستسكر آدم ليقع ضحية الإغواء.

ثم تأتي تتمة الحكاية كما عن ابن عباس: «أتى إبليس اللعين ليدخل على آدم صلى الله عليه وسلم/ فمنعته الخزنة فقال للحية وهي كأحسن الدواب: ادخليني في فقمك، أي في جانب فمك، حتى أدخل الجنة ففعلتْ ومرّت بالملائكة وهم لا يعلمون ما صنعت، فخرج إلى آدم/ فقال: {قالَ يا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ} [طٰه: 120]، كما حكى الله جلَّ ذكره. وقال له: هل أدلك على شجرة إن أكلت منها/ كنت ملكاً مثل الله سبحانه أو تكون من الخالدين، وحلف لهما بالله إني لكما من الناصحين فأبى آدم عليه السلام أن يأكل فتقدمت حواء فأكلت ثم قالت: يا آدم كلْ فإني قد أكلت فلم تضرني، فلما أكل بدت لهما سوآتهما»[6].

ولو تقدمنا قليلاً إلى القرن الثاني للهجرة، لوجدنا أنَّ هذه القصة القرآنية عن آدم وزوجه ستؤطر بالحكاية نفسها التي وجدناها عن ابن مسعود وابن عباس، وتستمر لدى مفسري القرن الثاني الهجري، فقد جاء عن تفسير مجاهد بن جبر في تفسيره الآية الأولى من سورة النساء: {يا أَيُّها النّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْها زَوْجَها وَبَثَّ مِنْهُما رِجالاً كَثِيراً وَنِساءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَساءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحامَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النِّسَاء: 1]، أنَّ المراد من قوله (من نفس واحدة) يعني آدم «وخلق منها زوجها يقول: خلق حواء من قصيري آدم وهو نائم، فاستيقظ فقال: أثا يعني امرأة بالنبطية»[7].

ويمضي مفسرو القرن الثاني للهجرة[8] على هذه الشاكلة في تفسير آيات الخلق وما يتعلق بقصة خلق آدم وزوجه وإخراجهما من الجنة، حتى تصل هذه المرويات إلى تفاسير القرن الثالث للهجرة، لنجد أنَّ تلك القصة باقية على حالها كلما مرّ المفسرون على خلق آدم وزوجه.

---

4 - ابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود- الشيخ علي محمد معوّض، منشورات محمد علي بيضون-دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1998: ج1/ 549. و: البيهقي، كتاب أسماء الله وصفاته- المعروف بالأسماء والصفات، تحقيق: محمد محب الدين أبو زيد، مكتبة التوعية الإسلامية، طبعة 2015: ج3/ 982

5 - ابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، سبق ذكره: 556

6 - مكي القيسي، الهداية إلى بلوغ النهاية، مجموعة رسائل جامعية، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي- جامعة الشارقة، ط1، 2008: ج1/237- 238

7 - مجاهد، تفسير الإمام مجاهد تحقيق: محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مدينة نصر- مصر، ط1، 1989: 265. وجاء في حاشية المحقق أنَّ (القصيري على التصغير: أسفل الأضلاع، أو هي الضلع التي تلي الشاكلة بين الجنب والبطن. هذا وجلّ الأحاديث الصحيحة على أنها خلقت من ضلع الرجل، ولفظ ابن ماجه أنَّها خُلقت من ضلعه القصير...، والأحاديث الصحيحة في هذا الباب كثيرة).

8 - يمكن مراجعة التفاسير فيما يتعلق بقصة خلق آدم وزوجه الواردة إشاراتها في القرآن الكريم في سورة البقرة من الآية (31) وحتى الآية (37)، والآية الأولى من سورة النساء، وذلك في جميع تفاسير القرن الهجري الأول والثاني الواردة على شكل مرويات مضمنة في التفاسير أو ما تم جمعه وتبويبه منها على أيدي المحققين والدارسين، وعلى سبيل الذكر ماورد في تفسير سفيان الثوري لقوله تعالى: {يا أَيُّها النّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ} قال، آدم {وَخَلَقَ مِنْها زَوْجَها} قال، ، حواء خلقت من ضلعه»، ويشير المحقق إلى أنَّ ذلك هو «قول ابن عمر وابن عباس والضحاك[ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب المتوفى سنة 73هـــ وهو من مفسري القرن الهجري الأول]» سفيان الثوري، تفسير سفيان الثوري، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1983: 85. و: مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، دراسة وتحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت- لبنان، ط1، 2002: 355. فقد جاء في تفسيره لقوله تعالى: «{يا أَيُّها النّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ} يعني آدم {وَخَلَقَ مِنْها زَوْجَها} يعني من نفس آدم من ضلعه حواء، وإنَّما سميت حواء لأنها خلقت من حي آدم».

حواء هي المبادرة للخطيئة والأكل من الشجرة المحرّمة «وأنَّ إبليس دخل في الحية فكلمهما منها. وكانت أحسن الدواب فمسخها الله، ورد قوائمها في جوفها وأمشاها على بطنها (...) فابتدرا الشجرة، فسبقته حواء، وأعجبها حسن الشجرة وثمرتها، فأكلت منها وأطعمت آدم، فلما أكلا منها بدت لهما سوءاتهما. وكانا كُسِيَا الظفر، فبدت سوءاتهما وأبصر كل واحد منهما ما كان ووري عنه من سوأته فاستحييا (...) فناداه ربه: يا آدم، أمني تفر؟ فقال رب إني استحييك»[9].

وهكذا يستمر التأطير السردي للقصة القرآنية كلما مرّ المفسرون على قصة آدم وزوجه وإبليس وإخراجهم من الجنة وهبوطهم إلى الأرض، ويتناقلها المفسرون جيلاً بعد جيل[10]، حتى تغلغلت تلك الحكاية في كتب التفاسير كافة من القرن الأول الهجري وحتى تفاسير العصر الحديث، سواء أكانت تلك التفاسير تعتمد المأثور في التفسير أم كانت تفسر كلام الله بالرأي والعلم والاجتهاد، وسواء كانت تفاسير موسوعية كالتي نجدها في أغلب التفاسير الكلاسيكية القديمة مثل تفسير الطبري والثعلبي والماتريدي والقرطبي، التي يتم فيها تضمين أكبر عدد من الأحاديث وتتضمن مجموعة واسعة من المواد والتفاسير الممكنة، وتقدم خطابا عن معاني القرآن،

---

9 - الهواري، تفسير كتاب الله العزيز، تحقيق: بالحاج بن سعيد شريفي، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط1، 1990: ج1/ 98- 99 وتستكمل القصة تفاصيلها في تفسير الآية (1) من سورة النساء {وَخَلَقَ مِنْها زَوْجَها} أي حواء من ضلع من أضلاعه القصيرى، من جنبه الأيسر وهو نائم، قال مجاهد: فاستيقظ فقال: أنثا أنثتي، أي امرأة امرأتي. بالسريانية. أشا اشتي. أي: امرأة، امرأتي، إنه بالتاء عبراني، وبالشن سرياني. وإثا تعالى. ذكر الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنَّ المرأة خلقت من ضلع، وأنك إن ترد إقامتها تكسرها، فدارها تعش بها. و: الصنعاني، تفسير عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: محمود محمد عبده، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيوت- لبنان، ط1، 1999: ج76/2. «حدثنا عبد الرزاق، قال: أرنا عمر بن عبد الرحمن بن درية قال سمعت وهب بن منبه يقول: لما أسكن الله آدم الجنة وزوجته نهاه عن الشجرة (...) فلما أراد إبليس أن يستزلهما دخل في جوف الحية وكانت الحية لها أربعة قوائم كأنها بختية من أحسن دابة خلقها الله فلما دخلت الحية الجنة خرج من جوفها إبليس فأخذ من الشجرة التي نهى الله عنها آدم وزوجته فجاء بها إلى حواء. فقال انظري هذه الشجرة ما أطيب ريحها، وأطيب طعمها، وأحسن لونها فأكلت منها ثم ذهبت بها إلى آدم، فقالت انظر إلى هذه الشجرة، ما أطيب ريحها وأطيب طعمها وأحسن لونها، فاكل آدم فبدت لهما سوآتهما...».

10 - من مفسري القرن الثالث الهجري: الطبري، تفسير الطبري من كتابه جامع البيان عن تأويل آي القرآن، هذبه وحققه وضبط نصه وعلق عليه: بشار عواد معروف، وعصام فارس الحرستاني، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط1، 1994: مج3/ 417. و: ابن أبي حاتم الرازي، تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة- الرياض، ط1، 1997: مج1/ 85- 86. و: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت- لبنان، ط1، 1988: ج2/ 5، 321. و: أبو جعفر النحاس، معاني القرآن الكريم، تحقيق: الشيخ محمد علي الصابوني، جامعة ام القرى، ط1، 1988: ج7/2، وهو يروي عن ابن مجاهد (خلقت حواء من قصيرى آدم). و: القصاب، نُكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، تحقيق: د. شايع بن عبده بن شايع الأسمري، دار ابن القيم، المملكة العربية السعودية، دار ابن عفان، مصر، ط1، 2003: مج6/4. في تفسير قوله تعالى في سورة الزمر: {خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْها زَوْجَها} يرى أنَّها دليل على أنَّ الله خلق ذرية آدم في صلبه مودعين على صورة الذر قبل خلق حواء. و: السمرقندي: تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، تحقيق: الشيخ محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وزكريا عبد المجيد النوتي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1993: ج1/ 111- 112. والقصة يذكرها السمرقندي بتفاصيلها عن ابن عباس. راجع: المصدر نفسه: 328 في تفسيره الآية (1) من سورة النساء. والمصدر نفسه: 533 في تفسيره آية (12- 18) من سورة الأعراف. و: ابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز، تحقيق: ابو عبد الله حسين بن عكاشة ومحمد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصر- القاهرة، ط1، 2002: مج1/ 134 و344 1، و114-116. ومن مفسري القرن الخامس: الواحدي، الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، سوريا- دمشق، الدار الشامية، بيروت- لبنان، ط1، 1995: مج1/100- 101، و251 و388-390. وهو تفسير بالرأي لا بالمأثور، وهذا ما يبرر مدى تعميق الأنساق الجندرية ومرورها في تفسير آيات القرآن الكريم لدى العلماء. و: الزمخشري، تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ط3، 2009: 72- 73، و215، و358- 360. و: ابن أبي حاتم الرازي، تفسير القرآن العظيم، سبق ذكره: مج5/ 1448 وما بعدها. ومن مفسري القرن الخامس الهجري: الثعلبي، الكشف والبيان المعروف بتفسير الثعلبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط1، 2002: ج1/ 181- 185، وج2/ 241- 242، وج3 /223- 225. و: الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان. د.ت: مج1/ 185 وما بعدها، ومج99/3. ومن أهم مفسري القرن السادس الهجري: البغوي، معالم التنزيل، ابن مسعود البغوي تحقيق: محمد عبد الله النمر، وآخرون، دار طيبة، المملكة العربية السعودية- الرياض، 1409هـ.: مج1/ 82-84، ومج2/ 159 وما بعدها، ومج3/ 216-221. و: الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار العلوم، بيروت- لبنان، دار المرتضى، بيروت- لبنان، ط1، 2006: ج3/7-8. ومن أهم مفسري القرن السابع الهجري: الفخر الرازي، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط1، 1981: ج167/9 وما بعدها.

وتكون على مجلدات ضخمة، أو كانت تفاسير ملخّصة تعتمد اللمحة السريعة والتركيز على الفكرة الرئيسة أمثال تفسير بحر العلوم للسمرقندي، ومعالم التنزيل للبغوي، وأنوار التنزيل للبيضاوي[11].

والحقيقة أنَّ تلك الحكايات هي مُضَّمنة لأنساق جندرية تسلّلت إلى عمق المرويات الدينية الإسلامية من خلال تلك المراجعات التأطيرية، وظلت فاعلة ومتناقلة عبر الأجيال، حتى غدت جزءاً من منظومة فكرية عقدية لا تكاد تبين، بل وتتسلل عبر سرود تكتسب هيمنتها الخطابية الدينية، وهي تنتسب إلى النبي أو إلى الصحابة والتابعين على نحو ما رأينا في تفسير آيات سورة البقرة والنساء والأعراف فيما يتعلق بقصة خلق آدم.

ومن الجدير بالذكر أنَّ الإسلام شأنه شأن العديد من الديانات لم يكن تراثه تراثاً جامداً صلباً يمثل وحدة واحدة متراصة؛ فالقرآن أُخضع للتأويل والتفسير المتعدد، وكتبت العديد من مدونات التفسير في القرون الثاني والثالث والرابع للهجرة معتمدين على محكيات تسندها الأفراد، وهي في النهاية تعتمد الشفاهية والحفظ، وكذلك تم التعامل مع السنة النبوية، وهذا بالتأكيد يعرض التراث الإسلامي إلى العديد من المؤثرات التي تكون بوعي وقصد أو من دونهما، وتسمح لذلك التراث أن يتفاعل مع ظروف اجتماعية وسياسية واقتصادية في مناطق جغرافية معينة وأزمان محددة ليضمن بقاءه واستمرار قوته، على نحو ما تم تمثله من ممارسات وتقاليد ومقولات الديانتين اليهودية والمسيحية، والعديد من الممارسات والعادات والحكايات الجاهلية، ولهذا يصعب تحديد ما هو جوهري وحقيقي وأساس في الإسلام[12]، ولا ننسى ما كان للقوى السياسية والأيديولوجية والثقافية من سلطات متعددة أسهمت في توجيه الإسلام على نحو ما يخدم تطلعاتها، وربما عملت بشكل كبير على بلورة العديد من القضايا التي لا تدخل ضمن دائرة الإسلام.

وبذلك أصبح من الراسخ عقدياً ودينياً وفكرياً وحتى مجتمعياً أنَّ المرأة/ حواء خُلقت من ضلع أعوج بعدما ألقى الله تعالى على آدم السبات، ليأخذ ضلعاً من أضلاعه ليخلق له أنسه ومتعته وتابعته حواء، وعليه ستؤسس تلك المقولة ثقافة عربية إسلامية تؤطر كل معارفها الدينية والأخلاقية والسياسية وحتى مبانيها

11 - عائشة جسنجر، الجندر ومباني السلطة التفسيرية في الإسلام، سبق ذكره: 40- 41

12 - بينار إيلكاركان، المرأة والجنسانية في المجتمعات الإسلامية، ترجمة: معين الإمام، دار المدى، سورية، بيروت، بغداد، ط1، 2004: 12.

الفقهية وفق هذا النسق التكويني الذي لا يطاله شك ولا مراجعه ولا حتى إعادة تفكر أو تأويل؛ لأنه ببساطة متأت من نصوص دينية مهيمنة، ومرتبطة بسلسلة رواة من رجالات الدين والصحابة والتابعين[13].

وهذا ما أكسب النسق في الوقت نفسه سلطته الدينية وهيمنته الخطابية وضَمَن سلامة انتقاله عبر تلك المدونة الدينية التفسيرية التي بلغت ذروة اكتمالها وتدرجت نحو التوقف والجمود منذ القرن الرابع الهجري[14]، وظلت تلك المدونة وما جاء فيها متوارث من جيل إلى آخر.

فقد أصبح من المؤسس لدى الثقافة الإسلامية وبجهود المفسرين؛ أنَّ الرجل/ آدم هو المستخلف في الأرض؛ أي هو خليفة الله، وأنَّ المرأة/ حواء هي التابع والهامش، وهو ما يعكس دلالة القرآن، فالخليفة هو آدم ومنه البشرية التي حُمّلت في ظهره لإنتاج ذلك الرباط المقدس بين الذكورة والأنوثة من خلق الله تعالى لتكوين الجنس البشري، بل أصبح الرجل هو الحامل لديمومة النسل البشري والامتداد الخلقي على الأرض.

1-2- يوسف. زليخا.. ذكورة. أنوثة:

ومما زاد في تعميق التصورات الجندرية هو أنَّ القصة نفسها ستعاد حكايتها مرة أخرى بأدوار متشابهة، ولكن بشخصيات وأماكن وأزمان مغايرة، كما في قصة يوسف وما تحمله من سردية تركت سحرها في المجتمع العربي الإسلامي؛ فيوسف / الذكر/ الرجل سيكون الممتنع والحكيم والقوي، وزليخا/ الأنثى/ المرأة ستكون هي المغوية والمراودة والماكرة، وستحاول الإيقاع بالنبي يوسف، ولكنه يستدرك أمره ويمتنع ويهرب من مكرها

13 - تجدر الإشارة إلى أنَّ المفسرين، وخاصة مفسري القرنين الأول والثاني الهجريين كانوا على دراية تامة برواية التفسير والقصص التأطيرية عن التوراتيين أو العبرانيين؛ فهم يروون عن ابن الكلبي أو عن وهب بن منبه وفيه يذكر أنَّ هماماً ووهباً وعبد الله ومعقلاً ومسلمة بنو منبه، أصلهم من خراسان، من هراة، فمنبه الإمام الإخباري القصصي من أهل هراة خرج أيام كسرى، وكسرى أخرجه من هراة، ثم أسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فحسن إسلامه. وكان وهب يختلف إلى هراة ويتفقد أمرها، ويروون حديثاً عن النبي أنَّه قال فيه «سيكون في امتي رجلان: أحدهما يقال له ابن وهب، يؤتيه الله الحكمة، والآخر....»، وقيل فيه: أنَّ روايته للمسند قليلة وإنَّما غزارة علمه في الاسرائيليات ومن صحائف أهل الكتاب، وهو ثقة عند كبار العلماء والمفسرين، ويرون أنَّ عبد الله بن سلام كان أعلم أهل زمانه، وأنَّ كعباً كان أعلم أهل زمانه، وأنَّ وهباً قد جمع علمهما. أهو أعلم أم هما؟، وينقل عنه أنه قال: قرأت نيفاً وتسعين كتاباً من كتب الله، منها سبعون ظاهرة في الكنائس، ومنها عشرون لايعلمها إلا القليل: ابن سعد، كتاب الطبقات الكبير، سبق ذكره: ج8 /102. و: الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، بيروت- لبنان، 2004: ج1/4139- 4143/، و: ج2/ 3124. وينقل البخاري في صحيحه: «حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد.. عن عبد الله بن عمرو أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج. ومن كذب عليَّ متعمدا فليَتَبوَّأ مقعده من النار. ويروي أيضاً عن محمد بن بشار... عن أبي هريرة قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا. البخاري، صحيح البخاري سبق ذكره: 712/ كتاب أحاديث الأنبياء، / ب51/ ح 3460- 3464.و: 925/كتاب التفسير/ب11-14/ح 4485. وفي روايات أخرى عن ذكر الصحابة لأحاديث أهل الكتاب وتحديثهم عن كبارهم مثل كعب الأحبار وغيره: البخاري، صحيح البخاري، سبق ذكره: 1542/ ب 25-26/ ح 7361- 7366. ويذكر ابن كثير أنَّ ابن عباس الحَبْر البَحر وتُرجمان القرآن وببركة دعاء النبي له بالتفقه بالدين وعلم التنزيل، فيذكر ابن كثير أنَّه كان يحكي عن أهل الكتاب هو وابن مسعود، ويروي عنهما إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير في تفسيره، وكان ذلك قد أباحه الرسول صلى الله عليه وسلم بدليل قوله: بلغوا عني ولو آية... ولهذا كان عبد الله بن عمرو يوم اليرموك قد أصاب زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدث منهما بما فهمه من هذا الحديث من الإذن في ذلك: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، سبق ذكره: ج1/ 8-9. ويشرح ابن حجر أنَّ قول الرسول صلى الله عليه وسلم يعني لا تضيق صدوركم ولا تتحرجوا في الحديث عنهم، ويرى أنَّه كان قد سبق التحذير في ذلك، ثم لما زال المحذور حصل التوسع في ذلك: العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية. د.ت: ج6/ 498/ 60 كتاب أحاديث الأنبياء. و: ج8/ ب11/ ح 4485/170-171. وما يمكن استنتاجه أنَّ أحاديثهم عن أهل الكتاب تتم وفق الاستشهاد والتأطير، ولذلك جوَّز علماء القرون التكوينية الأولى أن يأخذوا عن أهل الكتاب بالاستناد إلى الحديث المروي عن الرسول صلى الله عليه وسلم، راجع في هذه المسألة: ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق: د. عدنان زدزور، ط2، 1972: 98- 102

14 - عبد الرزاق الحمامي، المرأة بين الحقيقة والتأويل، دار سحر- تونس، 1999: 16

وخداعها ومراودتها، {وَراوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِها عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الأَبْوابَ وَقالَتْ هَيْتَ لَكَ قالَ مَعاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوايَ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظّالِمُونَ *وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِها لَوْلا أَنْ رَأى بُرْهانَ رَبِّهِ كَذلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبادِنا الْمُخْلَصِينَ *وَاسْتَبَقَا الْبابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيا سَيِّدَها لَدَى الْبابِ قالَتْ ما جَزاءُ مَنْ أَرادَ بِأَهْلِكَ سُوءاً إِلاّ أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذابٌ أَلِيمٌ} [يُوسُف: 23-25]، وبهذا ستتحقق لدى المتلقي العربي المشبع بثقافته الأبوية، ومحمولاته الذهنية وتصوراته عن المرأة والاعوجاج والشهوة والإغواء إلى نص ديني يحاكي عقليته البدوية ويعزز له تلك التصورات، أو بتعبير أدق يجعله ينساق تماماً وراء تصوراته المسبقة وينصاع لأنساقه الممتدة عميقاً.

فكيف لهذا البدوي الممعن بالهيمنة الذكورية والأنساق المشبّعة بالسلطة والقوة والنظرة الدونية لرمز الإغواء والانحراف أن يقرأ تلك القصة في سياقاتها الزمكانية، وإطارها الرمزي والتأويلات القرآنية، إذ ليس أمامه سوى أن يتخذ من هذه القصة دليلاً مؤكداً على مكر المرأة وحيلتها البالغة في الإيقاع والإغواء «إنَّ يوسف عليه السلام شاب بديع الجمال والبهاء، إلا أنَّه نبيّ من سلالة الأنبياء، فعصمه ربّه عن الفحشاء، وحماه من مكر النساء، فهو سيد السادة النجباء، والسبعة الأتقياء، المذكورين في الصحيحين عن خاتم الأنبياء، في قوله عليه الصلاة والسلام من ربّ الأرض والسماء: ‹ سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله. والمقصود أنَّها دعته إليها وحرصت على ذلك أشد الحرص، فقال معاذ الله إنه ربي، يعني زوجها صاحب المنزل، سيدي أحسن مثواي»[15]، فالمرأة هي الداعية، وتم استبعادها من هؤلاء الذين سيظلهم الله بظله إنْ هي فعلت ما فعله السبعة، بل لم نجد أنَّها تتعرض للإغواء والدعوة للفحشاء، كونها هي الدافع الأول والمحرض الرئيس، فكان على الرجل دائما أن يتقي شرها، ومكرها وكيدها، فهي سليلة حواء، والزهرة، ونائلة، والحية، والساحرة، وغيرها من الرموز الأنثوية التي علقت في ذهنه من عصر الأسطورة والخرافة إلى عصر الدين السماوي.

3-1- حكاية القوامة والمجد الذكوري

وهكذا سنجد كل ما يحتمل التأويل سيخضع لسلطة المفسرين والعقلية الجندرية حتى يتماشى مع البنية الثقافية المجندرة، ففي الآية الكريمة: {الرِّجالُ قَوّامُونَ عَلَى النِّساءِ بِما فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِما أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوالِهِمْ فَالصّالِحاتُ قانِتاتٌ حافِظاتٌ لِلْغَيْبِ بِما حَفِظَ اللَّهُ وَاللّاتِي تَخافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيّاً كَبِيراً} [النِّسَاء: 34]، ففي هذه الآية ينتزع الرجل سلطته العليا من النص القرآني ليفرضها على المرأة بكل قوة، فهو القوّام على المرأة، ولديه

15 - ابن كثير، قصص الأنبياء، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة- العزيزية، ط3، 1988: 279.

المشروعية في ضرب المرأة، إن لم تخضع له كلياً واستعصى عليه وعظها، ومما جاء في هذه الآية أنها نزلت في «سعد بن الربيع، لطم امرأته بنت محمد بن سلمة، فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص، فنزل جبريل من ساعته بهذه الآية (الرجال قوّامون على النساء) يعني مسلّطون في أمور النساء وتأديبهم (بما فضّل الله بعضهم على بعض)؛ وذلك أنَّ الرجل له الفضل على امرأته في إنفاقه عليها [ودفع الحق إليها] ويقال إنّ الرجال لهم فضيلة في زيادة العقل والتدبير، فجعل لهم حق القيام عليهن بما لهم من زيادة عقل ليس ذلك للنساء»[16]، فقد أصبحت العلاقة الأسرية التي قوامها المشاركة والتكاثف في سبيل العيش والإنفاق بمثابة الفضل والمنّة على المرأة[17]؛ لأنَّ النص الديني منح السلطة والفضل للرجل وحده بإنفاقه على هذه المرأة، وبذلك أصبحت له المشروعية بضربها إن خالفت مزاجه الذكوري بما فضّل الله عليه من زيادة في العقل والرجاحة والتدبير ما لا تملكه المرأة.

فقد استنبط المفسرون من ظاهر الآية أنَّ القوامة تستند إلى تفضيل مطلق لجنس الرجال على جنس النساء، وأنَّ ذلك هو الحكم الإلهي النهائي الذي يظل سارياً على مرّ الأزمان، ولم يتنبهوا إلى أنَّ ذلك التفضيل قد يرتبط بالمكانة الاقتصادية والاجتماعية، وهو قابل للتغيّر والتبدل بتبدل الأزمنة والأنظمة الاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما يمنح الآية نوعاً من المرونة التأويلية حسب الزمان والمكان، ويجعلها قابلة للتأويل المناسب للتحولات الاقتصادية والاجتماعية التي تطرأ على المجتمعات فتتحول بذلك موازين الأفضلية التي أشار إليها القرآن[18]، ولكن مفسراً مثل الزمخشري يرى أنَّ القوامة تعني أن يقوم الرجال على النساء آمرين ناهين، وأنَّ الولاية تستحق بالفضل لا بالتغلب والاستطالة، وفضل الرجال العقل، والحزم، والعزم، والقوة، والكتابة في الغالب، والفروسية، والرمي، وأنَّ منهم الأنبياء، والعلماء، وفيهم الإمامة الكبرى والصغرى والجهاد والأذان والخطبة والاعتكاف وتكبيرات التشريق، والشهادة في الحدود والقصاص، وزيادة السهم والتعصيب في الميراث، والحمالة والقسامة والولاية في النكاح والطلاق والرجعة، وعدد الأزواج، وإليهم الانتساب، وهم أصحاب اللّحى والعمائم، وبسبب ما أخرجوا في نكاحهنَّ من أموالهم في المهور والنفقات[19].

إنَّ كل تلك الصفات التي جعلها المفسرون من مميزات الرجل هي من أبرز القيم الجندرية التي مورست منذ قرون بين قطبي الذكورة والأنوثة، نتاج العقلية الجندرية التي طبعت المجتمع بطابعها ومارست عليه هيمنتها حتى أصبحت قيم الرجل/ الذكر، وها هي الآن ترتفع لتكون الفضل الذي يجب أن يتميز به الرجل على المرأة؛ لأنَّ المرأة أصبحت على وفق تلك القيم المجندرة أو التربية الجندرية هي من لم يتصف بتلك

16 - السمرقندي، تفسير بحر العلوم، سبق ذكره: 351

17 - بل لا يتعلق الأمر بالإنفاق فحسب على رأي أحد الكتاب المحدثين كالعقاد، فبحسب رأيه لو كان الأمر مرجعه إلى مجرد إنفاق المال لامتنع الفضل إذا ملكت المرأة مالاً يغنيها عن نفقة الرجل أو يمكنها من الإنفاق عليه: عباس محمود العقاد، المرأة في القرآن، نهضة مصر، مصر، ط3، 2005: 5-6

18 - ميَّة الرحبي، الإسلام والمرأة- قراءة نسوية في أسس قانون الأحوال الشخصية، الرحبة للنشر والتوزيع، دمشق- سوريا، ط1، 2014: 108- 111

19 - الزمخشري، تفسير الكشاف، سبق ذكره: 234- 235. و: الفخر الرازي، التفسير الكبير، سبق ذكره: ج2/ 451. و: الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، سبق ذكره: مج3/ 188- 190. و: الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، سبق ذكره: ج3/ 66-67

الصفات[20]، فأُبعدت المرأة عن الإمامة[21]؛ لأنَّ الإمامة قيمة ذكورية تستند إلى مقولة القوامة[22]، وسيؤسس على مبدأ القوامة هذا تغييب المرأة عن الأدوار السياسية والاجتماعية كافة، وسيجر تبعاته السياسية حتى عصرنا الحديث بوساطة دعاة الإسلام وسيرة السلف الصالح[23].

1-4- للذّكر مثل حظ الأنثيين:

وتأتي قضية الإرث من بين أهم القضايا التي أثارت إشكالات عديدة كون الرجل نال النصيب الأكبر من الميراث؛ فالآية القرآنية جعلت حق الذكر ما يعدل حق الأنثيين، فلم يكتف النظام الأبوي في بسط هيمنته الذكورية على مجمل السياقات الدينية، وتجيير كل ما يحتمل التأويل وتعدد القراءات لصالح السلطة الذكورية. فآيات قرآنية مثل آية الإرث ستتحول من استرجاع لحق المرأة المستلب إلى إقرار بوضاعتهنَّ وعدم مساواتهنَّ للرجل، فالآية الكريمة تقول: {*يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ} [النِّسَاء: 11] فيُنقل عن ابن عباس أنه قال: إنَّ البنتين بمنزلة البنت، وأنَّ في قوله تعالى: (للذكر مثل حظ الأنثيين) قصد إلى بيان فضل الذكر، ولو قال (للأنثيين مثل حظ الذكر) قصد إلى بيان نقص الأنثى، وما كان إلى بيان فضله كان أدل على فضله من القصد إلى بيان نقص غيره عنه[24]، وكذلك مع قوله: {فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَواهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ} [النِّسَاء: 11] يرى المفسرون أنَّه ذكر الأم من بين ثنائية الأبوية وخص الأم بالذكر، كي لايظن الظان أنَّهما متساويان وأنَّ المال يكون بينهما نصفين، فلما خصّها بالثلث، دل على التفضيل، ولو كان هنالك أولاد اثنان أو على رأي بعضهم ثلاثة، فإنَّ الأم تحجب، وإنَّما حجب العلماء الأم بأخوين لدليل اتفقوا عليه، وعلى رأي ابن عباس لا يحجبها إلا ثلاثة[25].

إنَّ الأساس الذي يرجع إليه المفسرون في تأويل آيات الإرث وبيان تفاصيلها وأحكامها نراه مرتكزاً على التفضيل، فالرجل مفضّل على المرأة، بما ذكرنا آنفاً، فيكون حظ الذكورة وافياً مجزياً بما يعادل الأنثيين؛ لأنَّ في ذلك تحقق قيمة الذكورة بعدم مساواتها مع الأنوثة، فتكون كل أنثيين هنَّ بما يساوي أو يقترب من ذكر واحد.

والحقيقة أنَّ مسألة الميراث كانت إلى عهد متقدم في صدر الإسلام باقية كما كانت عليه في الجاهلية، ولم يتغير منها شيء وهذا يؤكد لنا أنَّ الميراث كان خاضعاً لاشتراطاته الراهنة، والسلطة الأبوية، فقد كان الإرث

---

20 - محمد شحرور، نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي، فقه المرأة (الوصية- الإرث- القوامة- التعددية- اللباس)، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، سورية- دمشق، ط1، 2000: 315 وما بعدها. في تخريجه لآية القوامة وتفسيرها بما يتناسب مع الدين الإسلامي والحضارة والمجتمع.

21 - البيهقي، أحكام القرآن للشافعي، تحقيق: الشيخ عبد الغني عبد الخالق، دار إحياء العلوم، بيروت، ط1، 1990: 99.

22 - أنصاف سلمان علوان، الذكورة والأنوثة في أدب العصرين الجاهلي والإسلامي- لسان العرب متناً، أطروحة دكتوراه، كلية التربية- جامعة بابل، 2013: 192 وما بعدها.

23 - رجاء بن سلامة، بنيان الفحولة (أبحاث في المذكر والمؤنث)، تقديم: العادل خضر، دار المعرفة للنشر- تونس، سلسلة مقال مقام. د.ت: 117

24 - الزمخشري، تفسير الكشاف، سبق ذكره: 222- 223

25 - ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي- دار ابن حزم، بيروت، دمشق، عمان، ط1، 2002: 262

عند العرب قبل الإسلام متعلقاً بالرجال دون النساء، والبالغين دون الصغار، والمقاتلين وحاملي الغنيمة وراكبي الخيل دون الآخرين من الرجال، فكانت المرأة حالها حال الطفل الصغير أو الرجل الذي لا يُعتد به كأن يكون فاقد العقل أو جباناً أو غير خاضع لمواصفات الذكورة الجندرية آنذاك.

على أنَّ تلك المواضعات الجندرية هي جزء من الانقلاب الذكوري الهائل الذي أصاب المجتمع العربي والمجتمعات الأخرى، فتحول الإرث من النسب بالقرابة المتصل على نظام الأم الذي لم يكن فيه للرجل نصيب من تركة الزوجة على اعتبار أنه لا يرتبط برابطة الدم معها، ويكون ميراثه ضمن عائلته المرتبط معها بالدم، إلى النسب الذكوري الجديد الذي يكون فيه الأب هو الوريث والأولاد من بعده، فلما جاء الإسلام أبقى الميراث على ما هو عليه حتى نزلت آية المواريث لتجعل للنساء نصيب مما ترك الوالدان أو الأقربون، وبهذا يكون القرآن قد تعامل مع قضية الإرث والهيمنة الذكورية بطريقة تدريجية تنسجم مع القيم الاجتماعية الراهنة، وهذا هو النهج القرآني وآليات اشتغاله على تفكيك المنظومة الجاهلية القديمة، فالقرآن لايدعو إلى انقلاب جذري مرة واحدة، بل يسعى إلى تغيير تلك المنظومات عبر تفكيكها من الداخل وبيان هشاشتها وعدم قدرتها على المواءمة مع العصر والتقدم الطبيعي للمجتمعات، كما هو معلوم في تعامل القرآن مع الصلاة، وشرب الخمر، والزنا، وزواج الأقارب، والإماء.. وغيرها كثير.

فقد ورد: «إنَّ أهل الجاهلية كانوا يتوارثون بشيئين: أحدهما: النسب، والآخر العهد، أما النسب فهم ما كانوا يورثون الصغار ولا الإناث، وإنما كانوا يورثون من الأقارب الرجال الذين يقاتلون على الخيل ويأخذون الغنيمة (...) ولما بعث الله الرسول محمد تركهم في أول الأمر على ما كانوا عليه في الجاهلية، ومن العلماء من قال: بل قررهم الله على ذلك فقال {وَلِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مِمّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالأَقْرَبُونَ} [النِّسَاء: 33] والمراد التوارث بالنسب. ثم قال: {وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ} [النِّسَاء: 33] والمراد التوارث بالعهد، والأولون قالوا المراد بقوله: {وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ} ليس المراد منه النصيب من المال، بل المراد فاتوهم نصيبهم من النصرة والنصيحة وحسن العشرة، فهذا شرح أسباب التوارث في الجاهلية»[26]، وهو ما سنجده (أي العهد) في صورة المؤاخاة ضمن الإطار الإسلامي الجديد، فكان المهاجر يرث من المهاجر وإن كان أجنبياً عنه، وبهذا أصبح الميراث في الإسلام يقع ضمن ثلاثة أسباب (النسب، والنكاح، والولاء)[27].

لقد اجتهد المفسرون في تأويل سبب زيادة حظ الذكر على الأنثى بتعليلات لا تنسجم وروح القرآن والإسلام، وفي مجملها يكون الاستدلال بعجز المرأة وكمال الرجل، ودور الرجل وهامشية المرأة، رجاحة الرجل وحمق المرأة، وضع الأموال في مواردها الصحيحة من قبل الرجل، وانتشار الفساد إن أُضيف المال إلى قلة عقل المرأة وشهواتها الجامحة؛ لأنَّ المرأة بلا شك على وفق تصوراتهم «أعجز من الرجل لوجوه: أما أولاً فلعجزها عن الخروج والبروز، فإنَّ زوجها وأقاربها يمنعونها من ذلك. وأما ثانياً: فلنقصان عقلها وكثرة اختداعها واغترارها.

26 - الفخر الرازي، التفسير الكبير، سبق ذكره: ج9/ 210

27 - المصدر نفسه: ج9/ 210

وأما ثالثاً: فلأنها متى خالطت الرجال صارت متهمة، وإذا ثبت أن عجزها أكمل وجب أن يكون نصيبها من الميراث أقل، فإن لم يكن أكثر فلا أقل من المساواة، فما الحكمة في أنه تعالى جعل نصيبها نصف نصيب الرجل. والجواب عنه من وجوه: الأول: إنَّ خرج المرأة أقل؛ لأنَّ زوجها ينفق عليها، وخرج الرجل أكثر لأنه هو المنفق على زوجته، ومن كان خرجه أكثر فهو إلى المال أحوج. الثاني: إنَّ الرجل أكمل حالاً من المرأة في الحقة وفي العقل وفي المناصب الدينية، مثل صلاحية القضاء والإمامة، وأيضا شهادة المرأة نصف شهادة الرجل، ومن كان كذلك وجب أن يكون الانعام عليه أزيد. الثالث: إنَّ المرأة قليلة العقل كثيرة الشهوة، فإذا انضاف إليها المال الكثير عظم الفساد (...) إنَّ الرجل لكمال عقله يصرف المال إلى ما يفيده الثناء الجميل في الدنيا والثواب الجزيل في الآخرة، نحو بناء الرباطات، وإعانة الملهوفين والنفقة على الأيتام والأرامل...»[28]، ولا يَتنبَّه المفسرون إلى أنَّ كل تلك الصفات التي أصبحت من قيم الرجال هي صفات جندرية خلقتها أنساق ثقافية ودينية وسياسية واجتماعية، وأنَّ المرأة لم يستبعدها الدين أو القرآن عن العديد من المركزيات والمهمات والقيادات، لولا أنَّ المجتمع قام بتأطير الثقافة الاجتماعية بإطار ديني، حتى إنَّه يوظف الآيات القرآنية توظيفاً يخدم غاياته الأيديولوجية، وكل ذلك عبر مسار التأويل، فيكون ذلك التأويل مقيداً بالأنساق المشبعة في ذهنية المؤول.

والقضية المطروحة للتساؤل؛ إذا كانت هذه الأحكام الدينية الواردة في النص القرآني هي أحكام شرعية وفقهية باقية وخالدة ببقاء الدين الإسلامي، وصالحة لكل العصور والدهور والأجيال، فماذا لو افترضنا أنَّ المجتمع تحولت بنياته السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ولم يعد الرجل هو المنفق، وهو المسيطر الوحيد على إدارة الموارد المالية، وتعددت وسائل استيفاء الأموال واستحصالها، وطرائق الإنتاج وقوى العمل، فكيف تنسجم تلك التأويلات التي طرحها المفسرون في تقعيد أحكام آيات الميراث، على نحو ما رأينا من تعليلات وتأويلات عديدة وهي قائمة على نصيتها القرآنية القطعية؟.

وليس لنا أن نستبعد ما يجنح إليه المفسرون والمؤولون للنص القرآني بالابتعاد عن الغايات الإلهية في آيات القرآن؛ لأنَّ السلطة الذكورية هي المهيمن الأكبر من أيّة سلطة أخرى، وهي سلطة متوارية ومخاتلة تؤدي أفعالها المجندرة دون أن تبرز على آليات الوعي والتفكير، لذلك تحاول هذه السلطة أن تمرر العديد من القضايا لصالح هيمنتها الأبدية، حتى تصل في أحيان كثيرة إلى مواضعات واختلاقات لنصوص وأحاديث في سبيل تمرير تلك الأنساق تحت غطاء الدين، والقدسية الإسلامية، وهو الغطاء الأكثر أمناً وتوثيقاً وسلامةً ونجاعةً في وعي المجتمع، ولا سبيل لأي فرد كان للمراجعة والتدقيق والتوثيق؛ لأنه ارتبط برجالات من الصحابة والتابعين من جهة، ولأنه لا يحق لأحد أن يتساءل، لأنه أمام نصوص دينية وموروثات عقدية ليس من شأنه مراجعتها أو السؤال عنها أو تكذيبها. **لهذا نجد أنَّ النسق الجندري وجد أفضل بيئة يمكنه أن يعتاش عليها ويتغلغل فيها وينتقل بسهولة وسلاسة من جيل إلى آخر ومن ممارسة إلى أخرى، وهي البيئة الدينية أو الحاضنة الدينية، التي أصيبت بالعديد من المقولات المجندرة.**

28 - الفخر الرازي، التفسير الكبير، سبق ذكره: ج9/ 214

ولهذا نجد أنَّ أية مسألة تتعلق بثنائية الذكورة والأنوثة سيتم جندرتها بالحال، فالإرث يصبح للذكور بالنصيب الأوفر والأكبر؛ لأنَّ قيم الذكورة أكثر نبالة من قيم الأنوثة، وإذا ما بدا الأمر غير مقنع، فإنَّ مرويات عديدة ستدعم هذا الجانب لتصبح أكثر شرعية، فقد روي على سبيل الذكر أنَّ جعفر الصادق سُئل عن مسألة أنَّ الرجل أكثر نصيباً من المرأة، فأجاب: «إنَّ حواء أخذت حفنة من الحنطة وأكلتها، وأخذت حفنة أخرى وخبأتها، ثم أخذت حفنة أخرى ودفعتها إلى آدم، فلما جعلت نصيب نفسها ضعف نصيب الرجل قلب الله الأمر عليها، فجعل نصيب المرأة نصف نصيب الرجل»[29]، **وهذه هي الوسيلة الناجعة لدى السلطة الجندرية وهي التذكير دائماً بالخطيئة الأولى والكبرى، وربط كل ما يسهم في صعود الذكورة وهبوط الأنوثة بالحقيقة المطلقة في التاريخ والأسطورة والدين، حيلة حواء ومكرها.**

من الواضح جدّاً أنَّ القرآن لم يتعرض في هذه المسألة إلى الفوارق الجندرية الراسخة في الذهنية العربية، بل كان أبعد منها إلى تصوراتهم، فالمسألة تتعلق بحقوق الإرث ونصيب كل فرد من الأفراد المتعلقين برابطة النسب، وكما رأينا أنَّه تدرج بالمسألة من الوضع الجاهلي ونظامه البدوي إلى وضع الإنسان المسلم أمام الواقع وتحولاته من خلال استشعار الفرد نفسه بضرورة التغيير وتأسيس نظام جديد، ولذلك كان نزول هذه الآية متعلقاً بحادثة وقعت في عهد الرسول، فقد جاء في سبب نزولها ثلاثة أقول: «أحدها أنَّ جابر بن عبد الله مرض، فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: كيف أصنع في مالي يا رسول الله، فنزلت هذه الآية، رواه البخاري ومسلم[30]. والثاني: إنَّ امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بابنتين لها، فقالت: يا رسول الله قُتل أبو هاتين معك يوم أُحد، وقد استفاء عمهما مالهما، فنزلت، روي عن جابر بن عبد الله أيضا. والثالث: إنَّ عبد الرحمن أخا حسان بن ثابت مات، وترك امرأة، وخمس بنات، فأخذ ورثته ماله، ولم يعطوا امراته وبناته شيئاً، فجاءت امرأته تشكو إلى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية، هذا قول السدي»[31]، وهذا ما يدل على

29 - الفخر الرازي، التفسير الكبير، سبق ذكره: ج9/ 214

30 - البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفرائض، سبق ذكره، ب 10-14/ ح 6734: 1417. و: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الفرائض، سبق ذكره، ح5: 1234. والروايتان في آية الكلالة تحديداً.

31 - ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، سبق ذكره: 261

أنَّ مسألة الإرث جاءت بصورة تدريجية لإنهاء المشاكل المتعلقة بالمجتمع والقضاء على بقايا العصر الجاهلي، وهو النظام الذي اتبعه القرآن في العديد من القضايا الاجتماعية[32].

ومن الجدير بالذكر أنَّ القرآن الكريم سَكَت عن العديد من حالات الإرث، ولم يفصل فيها تفصيلاً دقيقاً، بل ترك الأمر بعد توضيح العام منه، والتذكير بنصيب النساء والأقربين وأبناء السبيل للرسول والعلماء من بعده ليأخذوا بنظر الاعتبار وصية الميت، وحقوق التابعين له من الإرث، وما حاول إحرازه النص القرآني هو إخراج نظام المواريث من الهيكلية الجاهلية إلى ما يتناسب والمدنية الجديدة وتعاليم الدين الجديد، وبقيت المتعلقات الأخرى مرتهنة بالعصر والمفسر والفقيه.

ولكن الأمر لم يكن بهذه السماحة، إذ إنَّ المفسرين والفقهاء تعاملوا مع مسائل الإرث بما يتناسب وذائقتهم الجندرية، وتراثهم الذكوري العربي البدوي، فحاولوا جهد إمكانهم أن يجعلوا نصيب الذكر أعلى من نصيب المرأة، بل سعوا في حالات عديدة إلى حجب ميراث المرأة، وعمدوا بعد ذلك إلى أن يعقدوه بعقدة القوامة الذكورية على المرأة، وبهذا «أراد الفقهاء بوجوه من التأويل والتعسف شتى تضييق العموم الإلهي إلى مخصوص بشري»[33]؛ أي بما ينسجم والجو الثقافي العربي الذكوري المهيمن.

فليس من الغريب أنْ تكون المرأة عند عموم المفسرين والفقهاء هي الوصف الدقيق لمفردة السفهاء الواردة في النص القرآني في قوله تعالى: {وَلا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِياماً وَارْزُقُوهُمْ فِيها وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً} [النِّسَاء: 5]، فقد جاء في تفسير هذه الآية: «ذكروا في المراد بالسفهاء أوجهاً: الأول: قال مجاد وجويبر عن الضحاك السفهاء هاهنا النساء سواء كنَّ أزواجاً أو أمهات أو بنات. وهذا مذهب ابن عمر، ويدل على هذا ما روى أبو أمامة أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: ألا إنَّما خلقت النار

---

32 - يحاول الدكتور محمد شحرور أن يقدم قراءة معاصرة للنص القرآني، تنسجم مع التقدم الفكري والعلمي، وبعيداً عن الإسقاطات الذهنية والأنساق المهيمنة، وفي مسألة الإرث يحاول إثبات أنَّ الأنثى هي مدار الإرث، وعليها وبموجبها يكون تحديد نصيب الذكر، وهي قراءة واعية في فهم النص القرآني، يمكن مراجعته لبيان الفرق الكبير بين النص القرآني والفهم التأويلي للسلطة التفسيرية، التي ترى في قول الرسول: «ألحقوا الفرائض بأهليها فما تَرَكتِ الفرائضُ فَلِأَوْلى رجلٍ ذَكَر» إنَّ وصف الرجل بأنَّه ذكر تنبيهاً على سبب استحقاقه، وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الإرث. ولهذا جعل للذكر مثل حظ الأنثيين: البخاري، صحيح البخاري: باب الفرائض، باب ميراث الولد من أبيه وأمه، سبق ذكره، ب4-6/ ح6732. ويضيف الكرمياني عن السهيلي الأولى بمعنى القريب الأقرب فكأنه قال فهو لقريب الميت، وقد أشير بذكر الرجل إلى جهة الأولية، فأفيد بذلك نفي الميراث عن الأولى الذي من جهة الأم كالخال، وبقوله ذكر نفيه عن النساء بالعصوبة، وإن كن من الأوليين للميت من جهة الصلب: الكرماني، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، سبق ذكره، ج23: 6331: 159- 161. و: مسلم، صحيح مسلم: باب ألحقوا الفرائض بأهلها، كتاب الفرائض، سبق ذكره، ح2-3 (1615): 1233- 1234، و: هامش الصحيح. و: محمد علي أيازي، تفسير القرآن المجيد المستخرج من تراث الشيخ المفيد، مركز الثقافة والمعارف القرآنية- مؤسسة بوستان كتاب قم- إيران، ط1، 1424ق: 128. جاء فيه «وإنما وجب للذكر ضعف ما للأنثى، لأنَّ عليه العقل والجهاد، وليس ذلك على الإناث، كذلك على الولد الأكبر قضاء الصوم عن أبيه، والصلاة إذا كان قد فرط فيهما، وهو أن يجب عليه قضاء الصلاة التي نسيها، فيسوفها، وتأتيه المنية قبل قضائها، فيلزم الولد الأكبر من الذكور ذلك، فلأجله فضّل في الميراث بما ذكرناه». وفي هذا كله نجد أنَّ المفسرين يجتهدون في محاولة للتبرير والتعليل لآية الميراث، لأنَّهم ببساطة لم يتوصلوا إلى أنَّ العكس هو الصحيح، إنَّ الأنثى كانت هي مركز التقسيم، وأنَّ القرآن انتزع لها حصتها وأثبتها في جميع الحالات وراعى أحقيتها بالميراث، للمزيد راجع: محمد شحرور، نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي، الفصل الثالث، سبق ذكره: 221 وما بعدها. وكذلك ما قدمته مية الرحبي في كتابها الإسلام والمرأة- قراءة نسوية في أسس قانون الأحوال الشخصية، يمكن مراجعة الفصل التاسع فيما يتعلق بمسألة الإرث: 143 وما بعدها H.

33 - ألفة يوسف، حيرة مسلمة (في الميراث والزواج والجنسية المثلية)، دار سحر للنشر- تونس، 2009: 26

للسفهاء يقولها ثلاثاً ألَا وإنَّ السفهاء النساء إلا امرأة أطاعت قيّمها»[34]، فالمرأة لاعقل لها وهي مستحقة الحجر ومستوجبة أن يولّى عليها[35]، إلا إذا كانت تحت وصاية الرجل وقوامته، فإنها تخرج حينذاك عن إطار السفه، وإذا كان ثمة اعتراض على جمع سفيهة سفائه أو سفيهات، كانت الإجابة الجندرية حاضرة لدى الزجّاج بأنْ جوّز الجمع سفيهة سفهاء كما في فقيرة فقراء[36]، وجاء في معنى ذلك أن «لا تعط امرأتك وولدك مالك، فيكونوا هم الذين ينفقون ويقومون عليك، وأطعمهم من مالك واكسهم. وبه قال ابن عباس، وابن زيد»[37]؛ لأنَّ في ذلك ما يهدد السلطة الذكورية ويسلب تلك القوامة التي تشرف بها الرجل وجعلت له القيمة العليا في المجتمع والأسرة، فإنَّ في ضياع الهيمنة الاقتصادية أو فقدان رأس المال سيؤدي إلى تحطيم القوامة الذكورية وسلب الهيمنة؛ الأمر الذي لا ترتضيه ولا تتساهل فيه تلك السلطة.

1-5- إسقاطات المفسرين حول الشهادة:

وهكذا تستمر السلطة التفسيرية بتأطير آيات القرآن بما يتناسب والمناخ الثقافي السائد آنذاك، وتصبح إسقاطات تلك الحاضنة الثقافية هي المعنى الدال على النص القرآني، ففي آية الشهادة من سورة البقرة، قال تعالى: {يا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا إذا تَدايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلا يَأْبَ كاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَما عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنْ كانَ الَّذي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفيهاً أَوْ ضَعيفاً أَوْ لا يَسْتَطيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهيدَيْنِ مِنْ رِجالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْداهُما فَتُذَكِّرَ إِحْداهُمَا الْأُخْرى وَلا يَأْبَ الشُّهَداءُ إِذا ما دُعُوا وَلا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغيراً أَوْ كَبيراً إِلى أَجَلِهِ ذلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهادَةِ وَأَدْنى أَلاَّ تَرْتابُوا إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجارَةً حاضِرَةً تُديرُونَها بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوها وَأَشْهِدُوا إِذا تَبايَعْتُمْ وَلا يُضارَّ كاتِبٌ وَلا شَهيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَليمٌ} [البَقَرَة: 282]، ففي هذه الآية تفصيل دقيق عن كتابة الدَين والإدلاء بالشهادة؛ فالنص القرآني يذكر الحدود المقررة للشهادة، أن يكونا رجلين أو رجل وامرأتان، وبصرف النظر عن الغاية القرآنية التي استدعت أن تكون الشهادة لامرأتين، ربما لأسباب اجتماعية تتعلق بضمان بقاء الشهادة وارتهانها بذاكرة المرأة، وربما كان فعل الضلال متعلق بالشهادة[38].

---

34 - الفخر الرازي، التفسير الكبير، سبق ذكره: ج9/ 191. و: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، سبق ذكره: 257. و: الواحدي، الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز، سبق ذكره: مج1/ 252. و: السمرقندي، تفسير بحر العلوم، سبق ذكره: ج1/ 333. و: الهواري، تفسير كتاب الله العزيز، سبق ذكره: ج1/ 348

35 - كما يرى الطبري في معنى سفهاء، في تفسيره: الطبري، من كتابه جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ج2/ 394

36 - الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، سبق ذكره: ج2/ 13

37 - الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، سبق ذكره: 114

38 - الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، سبق ذكره: مج2/ 374. والرأي للحسين بن علي المغربي: أن تضل إحداهما يعني إحدى الشهادتين؛ أي تضيع بالنسيان)، ولكنه يعود إلى موافقة الآخرين بعد ذلك ويختزل النسيان بالمرأة.

ومهما يكن من أمر، فإنَّ هذه المسألة خلقت مفارقة جندرية واضحة غذَّتها أقلام المفسرين؛ لأن من وجهة نظرهم أنَّ المرأتين حلَّتا مكان الرجل الواحد، فإذا كان في الحالة الأولى رجلان، ففي الثانية رجل وامرأتان؛ أي إنَّ الامرأتين حلَّتا محل الرجل الثاني، فما يروى في التفسير أنَّ قوله: {فَتُذَكِّرَ إِحْداهُما الأُخْرَى} أن تَجْعلها ذَكَراً، يعني أنَّ مَجمُوع شَهادة المرأتين مثل شَهادة الذكر، وهو الوجه المنقول عن أَبي عَمرو بن العَلاء الذي يرى أنَّ المَرأة إذا شَهدتْ ثم جاءَتْ الأُخرى فَشهِدتْ مَعها ذَكّرتها؛ لأنهما تقومان مقام رجل واحد، ورأي أبي عمرو بن العلاء هذا غير مقبول أساساً عند المفسرين المتأخرين؛ لأنه لا تصح شهادة امرأة واحدة دون وجود الرجل، وهذا ما يسقط شهادة النساء ولو تعددنَّ ومهما بلغنَ ما بلغنَ.

إنَّ ما يثير الإدهاش هو تلك السلطة الجندرية الراغمة، والحاكمة في توجيهات النقد التفسيري وأوجه التفسير، للحد الذي يجعل من الأداة التفسيرية مفندة لرأي المأثور المقدس، بل يُعد عماد التفسير والقراءة القرآنية، إذ لا يجوز، بحسب اعتقاد العلماء المفسرين، تفسير القرآن بالرأي، ويجب الاتكاء على التفسير بالمأثور بما ورد عن السابقين من الصحابة أو التابعيين أو العلماء الكبار، ولكن حينما يتعارض المأثور مع مقولات السلطة الجندرية، فإنَّ ذلك المأثور سيتعرض للرفض والإقصاء والتشكيك، فنجد تفسيراً مثل تفسير أبي عمرو بن العلاء، وهو أحد القراء السبعة، وأعلم الناس بالقرآن الكريم والعربية والشعر في زمانه، الذي روى عن أنس بن مالك، ومجاهد وغيرهم من كبار الرعيل الأول من الصحابة والعلماء، الذي كان لجلالته لايُسأل عنه[39]، إلَّا أنَّ رأيه هنا تعارض مع سياسة السلطة الجندرية، فوصف رأيه بالفساد وخرج المفسرون بعده على عدم صحته.

والأمر هنا أنَّ تلك التأويلات، وحتى المرويات، لا يمكن القطع بدقتها وصوابها، وتظل محكومة بالتأويل، ولا علاقة للقرآن بها؛ لأنَّ المفسر انتزع كل إمكانات التأويل والقراءة والتعليل في وجود المرأتين ضمن حيّز الشهادة، واختزلها بكينونة المرأة المعادلة لنصف الرجل، وبهذا يكون وضع المرأتين معادلاً لشهادة رجل واحد، والأقسى من ذلك هو أنَّ الزمخشري يرى التأنيث من بدع المفسرين لأنَّ معنى فتُذكر: أي تجعل إحداهما الأخرى ذكراً يعني أنَّهما إذا اجتمعتا كانتا بمنزلة الذكر[40]، فليس بعد من الغريب أنْ تصبح هذه الآية محل استشهاد على نقص المرأة المتعلق بالإرث وبغيره من الأمور الدينية، وتكون هذه الآية موضع استدلال لدى المفسرين والفقهاء وبإسناد روائي محكم صنعته السلطة الجندرية وهو أنَّ ذلك راجع إلى نقصان عقلها[41].

---

39 - ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت- لبنان، 1978: مج3/ 466- 470. و: الذهبي، سير أعلام النبلاء، سبق ذكره: ج2967/2. و: السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابلي الحلبي وشركاه، القاهرة، ط1، 1965: ج2/ 231-232. ومما جاء في منزلته هذا الخبر: (قال سفيان بن عيينة: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، في النوم، فقلت: يا رسول الله، قد اختلفت عليّ القراءات فبقراءة مَنْ تأمرني؟ فقال: بقراءة أبي عمرو بن العلاء).

40 - الزمخشري، تفسير الكشاف، سبق ذكره: ج3/ 156

41 - البخاري، صحيح البخاري: باب شهادة النساء، كتاب الشهادات، سبق ذكره، ب 12/ ح 2658: 529. و: الفخر الرازي، التفسير الكبير، سبق ذكره: ج7/ 123- 124. و: الطبري، تفسير الطبري من كتابه جامع البيان عن تأويل آي القرآن، سبق ذكره: ج2/ 185. و: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، سبق ذكره: 282. و: السمرقندي، تفسير بحر العلوم، سبق ذكره: ج1/ 237- 238. و: الهواري، تفسير كتاب الله العزيز، سبق ذكره: ج1/ 295- 296

6-1- ملك اليَمين: طبقية جندرية موروثة

ومن القضايا الكبرى في الثقافة الإسلامية التي عملت على تعميق السياسة الجندرية هي قضية الإماء والعبيد أو ملك اليمين، فإنَّ وجود مجموعة من الآيات القرآنية تتطرق إلى ملك اليمين يدفع بالمفسرين إلى تفسير تلك الآيات القرآنية بما يتلاءم والجو الثقافي المشبَّع بالتمييز الجندري، لذلك نرى أنَّ كل الأحكام الدينية المبنية على فهمهم للقرآن والسنة النبوية ستجيّر لصالح الواقع الجندري، إذ سنكون أمام تنويع جديد على حساب الذكورة والأنوثة، وسنجد أنَّ طبقة الإماء أو ملك اليمين مستثناة من كل الأحكام التي تطبق على طبقة الحرائر، فإذا كانت شهادة الحرّة تعادل نصف الرجل، فإنَّه لا شهادة للأمة ولا للعبد أيضاً. وإذا كان الإسلام قد أحلَّ الزواج بأربع من النساء، فإنّه لم يحدد ذلك مع ملك اليمين: نحو قوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتامَى فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُباعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاّ تَعْدِلُوا} [النِّسَاء: 3]، وقوله تعالى: {وَالْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلاّ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ كِتابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ فَما اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً *وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ الْمُؤْمِناتِ فَمِنْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ مِنْ فَتَياتِكُمُ الْمُؤْمِناتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَناتٍ غَيْرَ مُسافِحاتٍ وَلا مُتَّخِذاتِ أَخْدانٍ فَإِذا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ ذلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [النِّسَاء: 24-25]، وقوله تعالى: {وَلِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مِمّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً} [النِّسَاء: 33]، وقوله تعالى: {وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتابَ مِمّا مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ فَكاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُمْ مِنْ مالِ اللَّهِ الَّذِي آتاكُمْ وَلا تُكْرِهُوا فَتَياتِكُمْ عَلَى الْبِغاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْراهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [النُّور: 33]، وقوله تعالى: {يا أَيُّها النَّبِيُّ إِنّا أَحْلَلْنا لَكَ أَزْواجَكَ اللاّتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَما مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمّا أَفاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَناتِ عَمِّكَ وَبَناتِ عَمّاتِكَ وَبَناتِ خالِكَ وَبَناتِ خالاتِكَ اللاّتِي هاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَها لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَها خالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنا ما فَرَضْنا عَلَيْهِمْ فِي أَزْواجِهِمْ وَما مَلَكَتْ أَيْمانُهُمْ لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً} [الأحزَاب: 50]، وقوله تعالى: {وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حافِظُونَ *إِلاّ عَلَى أَزْواجِهِمْ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ} [المؤمنون: 5-6] وقوله تعالى: {لا يَحِلُّ لَكَ النِّساءُ مِنْ بَعْدُ وَلا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْواجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلاّ ما مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيباً} [الأحزَاب: 52]. ومن أهم ما توصل إليه المفسرون فيما يتعلق بالنكاح، أنَّهم جعلوا أحكاماً خاصة بالمرأة بالحرّة، وأخرى خاصة بالأمة، ومنها أنَّه لا يجوز نكاح المتزوجة لأنَّها محصنة، ولكن المنظومة الثقافية أجازت ذلك فيما لو كانت تلك المرأة أمة أو مسبية، فالتي سُبيت وأصبحت ملك يمين وكان لها زوج في دار الكفر، فهي حلال لغزاة المسلمين وإنَّ كنَّ محصنات[42]، ولا

42 - الزمخشري، تفسير الكشاف، سبق ذكره: ج5/ 231

يجوز تزوّج الأَمة على الحرة[43]، بل إنَّ الإماء أو النساء من السبايا هنَّ الوسيلة الناجعة في استحصال البدائل، فمن لم يستطع الزواج من الحرّة لقصور في سعة المال فلينكح الأَمة[44]، حتى لو كانت تلك الأمة متزوجة من عبد تحته أيضاً[45]، ويرى أبو حنيفة في سواء الغني والفقير في نكاح الأَمة، وعن ابن عباس أنَّ مما وسَّع الله على هذه الأُمة نكاح الأَمة واليهودية والنصرانية، وإنْ كان موسراً، ويرى الزمخشري في سبب أنَّ «نكاح الأَمة منحطاً عن نكاح الحرّة؟ قلت: لما فيه من اتباع الولد الأم في الرّق، ولثبوت حق المولى فيها وفي استخدامها، ولأنها ممتهنة مبتذلة خَرّاجة ولّاجة وذلك كله نقصان راجع إلى الناكح ومهانة، والعزة من صفات المؤمنين»[46]، وهنا نجد أنَّ في تعليل الزمخشري ما يعود بنا إلى بقايا تلك الممارسات القديمة لدى المجتمعات الأمومية التي كانت فيها المرأة متعددة الأزواج والأولاد ينسبون إلى خط الأم، وحينما ظهر المجتمع الذكوري اقتصرت المرأة على زوج واحد؛ لأنَّ الأولاد ينسبون إلى خط الأب، ولهذا حينما كانت الأمة تابعة لسيدها، فإنَّه يحق له نكاحها واستخدامها. أما الأولاد، فينسبون لها بحسب ما ذكره الزمخشري، فلا حرج في هذا الأمر، وسيكون السيد بطبيعة الأمر سيداً للمولود الصغير لا والداً، بل سيصبح هذا المولود عبداً من عبيده في المستقبل القريب.

وهذه هي البداية الأولى لتأسيس مملكة العبيد والإماء أو الجواري والغلمان، التي ستأخذ حيزاً كبيراً في الساحة الثقافية والاجتماعية الإسلامية، وستمثل لحظة العبودية الولادة الثقافية الأولى للعبد أو الأمة، وستؤسس على وفق ذلك مؤسسات للإتجار بالعبيد والإماء، وتصبح تجارة رائجة وأسواق للبيع والاجتلاب والترويض والتعليم، وستصنف تلك الفئات إلى مجموعات وأصناف من العلّية الذين يباعون في أسواق خاصة، وَوَخْش يباعون في الأسواق العامة، والسوق تمثل الحد الفاصل بين حياتين بالنسبة إلى العبد أو الأَمة، وهي معروضة ومرخَّصة للتقليب والفحص والتجريب[47]، وفي ذلك كله يجد الرجل ما يضمن له ذلك الحق الشهواني من الأحكام الفقهية والأدلة المسندة حتى تكاد تملأ الأسانيد والكتب الفقهية والتفاسير، أو بتعبير محمد عابد الجابري (حضارة فقه)[48]، التي ستصل حتى عصرنا الحديث بكل قواها وتمرر كافة أنساقها المضمرة في بنية

---

43 - جاء في الخبر: «علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (ع) قال: تَزَوَّج الحرةَ على الأمة ولا تَزَوَّج الأمة على الحرة ومن تزوج أمة على حرة فنكاحه باطل»: الكليني، الكافي، منشورات الفجر، بيروت- لبنان، ط1، 2007- الفروع: ج5/ ب225/ ح2/ 216. أما إذا اجتمعت عند أحدهم حرة وأمة، فللحرة يومان وللأمة يوم واحد: ب225/ح216/3.

44 - إذا اضطر إليها: الكليني، الكافي - الفروع، سبق ذكره: ج5/ب225/ح216/1.

45 - وفيه أخبار منها: «علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول: إذا زَوَّجَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ أَمَتَهُ ثم اشتهاها، قال له: اعتزلها فإذا طمثت وطِئَهَا ثم يردها عليه إذا شاء»: الكليني، الكافي- الفروع، سبق ذكره: ج5/ ب313/ ح1/ 290

46 - الزمخشري، تفسير الكشاف، سبق ذكره: ج5/ 232

47 - وفاء الدريسي، الجواري والغلمان في الثقافة الإسلامية- مقاربة جندرية، مؤمنون بلا حدود، الرباط، بيروت، ط1، 2016: 37 وما بعدها.

48 - يقول: إذا جاز لنا أنْ نسمي الحضارة الإسلامية بإحدى منتجاتها فإنه سيكون علينا أنْ نقول عنها إنها ‹حضارة فقه›؛ وذلك بنفس المعنى الذي ينطبق على الحضارة اليونانية حينما نقول عنها إنها› حضارة فلسفة›... إنَّ ما كتب في الفقه من مطولات ومختصرات وشروح وشروح الشروح، لا يكاد يحصى، وما استنسخ من هذه الكتب بمختلف أنواعها يستحيل استقصاؤه: محمد عابد الجابري، نقد العقل العربي (1) تكوين العقل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت- لبنان، ط10، 2009: 96

العقل العربي الإسلامي ومن بينها أن تظل المرأة محاصرة بالصورة التي شكَّلها لها أولئك الفقهاء ولا تخرج عن إطار الابتذال والوظيفة الشهوانية والمتع الجنسانية[49].

لقد أجازت منظومة التحليل والتحريم الجندرية التعامل بحرّية مطلقة أو شبه مطلقة مع النساء المسبيات أو الإماء، فالمحصنة لا تعد محصنة وإنْ كانت متزوجة؛ لأنَّها كانت محصنة في بلاد الشرك، وهنا ضمن المشروعية الإسلامية سيصبح بيعها وتملّكها هو ما يحل فَرجها، وإنْ لم تكن أُحصنت في بلاد الشرك[50].

ومن الجدير بالذكر أنَّ هذه المنظومة لاتدع القضايا المؤَسسة قابلة للشك والتغيير أو الرفض؛ لأنَّها ستقوم على تدعيم تلك الأنساق بوساطة الرمز القدسي وهو ما تنظمه وتموضعه داخل المدونة الدينية والعقدية، فقد جاء في سبب نزول الآية {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّساءِ إِلاّ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ}: إنَّ المسلمين أصابوا سبايا يوم أوطاس لهنَّ أزواج فكرهوا أن يقعوا عليهنَّ، فسألوا النبي، «فنزلت هذه الآية (...) فاستحللناهنَّ بملك اليمين»[51]، ومما قاله عليّ وابن مسعود، وابن عباس، وأبو قلابة، وابن زيد، وغيرهم في قوله تعالى: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّساءِ} أنَّ «المراد به ذوات الأزواج إلا ما ملكت أيمانكم، من سبي من كان لها زوج»[52]، ورأوا أنَّ الآية لم تخص مملوكات الرقاب دون المملوك عليها بالنكاح، بل عمَّ بقوله ما ملكت أيمانكم كلا المعنيين أي ملك الرقبة، وملك الاستمتاع بالنكاح؛ لأنَّ جميع ذلك هو ملك اليمين، أما هذه فملك استمتاع، وأما هذه فملك استخدام واستمتاع وتصريف فيما أبيح لمالكها منها[53].

ومع هذه الآراء الدينية وجد المجتمع الذكوري نفسه أمام نصوص مقدسة تبيح له تعدد الزوجات ونكاح الإماء وفق ما يشتهي وبما لاحد له، فاستشرت ظاهرة ملك اليمين وأصبحت الحروب سوقاً كبيراً تدر على المجتمع الذكوري بأصناف النساء المعروضة في الأسواق، بعد أن تحوَّلت هذه النساء من مسبيات إلى إماء للمتعة والاستخدام حتى أصبح الرجل الواحد يملك العديد من الإماء وهو بين بائع لهن ومشترٍ، ومهدٍ لأخريات منهنَّ لمن يشاء، ومع تقدم الزمن واستقرار الدولة وحصول الرفاهية ستتطور تلك الأسواق وتتسع وسيظهر مالكون يطلق عليهم نخاسون يحترفون مهنة بيع وشراء الإماء وجلب السبايا من المدن التي تتعرض للغزو، وسيعمل النخاسون على تطوير تلك المهنة وتوفير النساء بحسب الذوق الذكوري، وإعداد تلك النساء

---

49 - عبد الرزاق الحمامي، المرأة بين الحقيقة والتأويل، سبق ذكره: 8- 36. ويمكن مراجعة ما جاء في مدونة الفقهاء من أحكام وأحاديث وروايات بهذا الشأن.

50 - الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، سبق ذكره: ج2/ 35- 36. و: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، سبق ذكره: 271

51 - الصنعاني، تفسير عبد الرزاق، سبق ذكره: ج1/ 446

52 - الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، سبق ذكره: مج3/ 162

53 - الطبري، تفسير الطبري من كتابه جامع البيان عن تأويل آي القرآن، سبق ذكره: ج2/ 433- 434. و: الوجير في تفسير الكتاب العزيز: مج1/ ج5/ 259- 260. و: السمرقندي، تفسير بحر العلوم، سبق ذكره: ج1/ 344- 345. و: الفخر الرازي، التفسير الكبير، سبق ذكره: ج10/ 420 43. و: الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، سبق ذكره: ج3/ 49- 51. وفيه مذهب إلى زواج المتعة وفق تفسير قوله تعالى: {فَما اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً} [النِّسَاء: 24] وللمزيد أيضاً: محمد علي أيازي، تفسير القرآن المجيد المستخرج من تراث الشيخ المفيد، سبق ذكره: 141- 145

بما يتناسب ووظيفتهنَّ، أو بتعبير أدق بما يختار لهنَّ النخاس من وظيفة، فاليانعة والجميلة ستكون خاصة للمتعة، وسيحرص على تجميلها وتزيينها لينال بها الثمن الأعلى، وأخريات للعمل والاستخدام، ومع الزمن ستظهر فئات جديدة من القيان والمغنيات والراقصات والمحظيات والشاعرات وإلى غيرها من المهن والمهارات التي سيزدهر بها سوق النخاسة حتى تبلغ أوجها في زمن الدولة العباسية وما بعدها لتملأ القصور والأسواق والحانات والبيوت.

1-7- اللباس والتمييز الفقهي:

وبطبيعة الحال أنَّ هذه الأسواق الرائجة بالنساء ستعمل على خلق نوعٍ من الحراك الجنسي أو الرغبوي لدى المجتمع الذكوري، وبلا شك ستحصل مجموعة من التعارضات والمشاكل الناجمة عن اختلاط النساء الحرائر بالإماء والمسبيات، وربما حصلت مجموعة من التجاوزات أو التحرشات من قبل الذكور على بعض تلك النساء من الحرائر المتزوجات، وهو ما ولّد صراعاً داخل المجتمع، كما يذكر المفسرون في سبب نزول الآية في قوله تعالى: {يا أَيُّها النَّبِيُّ قُلْ لأَزْواجِكَ وَبَناتِكَ وَنِساءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً} [الأحزاب: 59]، أنَّها «نزلت في الزناة الذين كانوا يمشون في طرق المدينة يتبعون النساء إذا برزن بالليل لقضاء حوائجهنَّ، فيرون المرأة فيدنون منها فيغمزونها، فإن سكتت اتبعوها، وإن زجرتهم انتهوا عنها، ولم يكونوا يطلبون إلا الإماء، ولكن لم يكن يومئذ تُعرف الحرّة من الأَمة، إنما يخرجن في درع وخمار. فشكون ذلك إلى أزواجهن، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله تعالى هذه الآية»[54]، وهو أمر لاشك في حصوله بصرف النظر عن المرويات؛ لأنَّ شيوع هكذا ظواهر داخل مجتمع ضيق لم يتخلص بعد من بداوته وعاداته الجاهلية؛ أمر يدفع بالعديد من المشاكل دون أدنى شك، وهذا ما سيدفع بمؤسسة التحريم الجندرية إلى خلق نظام جديد تكون فيه المرأة بين طوقين؛ فالحرّة ستقبع وراء الحجاب والنقاب والاختفاء، والأمة ستتعرض للهتك والعري والسفور، وهذا ما يجعل المجتمع بإزاء حالة من التناقض الرهيب؛ لأنَّ هذا المجتمع تحكمه أنساق جندرية وفحولة ذكورية طاغية تجعله عصياً على القيد والدين والنظام، إلا فيما تفرضه أو تسوغه له تلك المنظومة الفقهية الجندرية لتوائم بين تطلعاته الذكورية وسياسته الدينية، وبهذا تكون «المنظومة الفقهية منحت الرجل امتيازاً رمزياً يقوم على وصايته على عفّة المرأة وطهرها مما جعله يُضاعفُ من إقصائها عبر الحجاب الذي يعد أداة تدرأ الارتياب الذي قد يُعرّض رساميل الرجولة الرمزية إلى الانهيار. لقد عمدت المنظومة الفقهية إلى التشديد على حركة المرأة وتعطيلها وانتقالها في الفضاءات المحسومة جندرياً لصالح الرجل بحجّة أنَّها فضاءات غير خاضعة للرقابة مما جعل المرأة عرضة للإخضاع والسيطرة من قبل الرجال الآخرين المتعطشين إلى ممارسة الفحولة واستعراضها عبر إنتاج مقولات ومفاهيم تثبت للرجل مزيةً وفضلاً على المرأة..»[55]، كما سيؤدي الحجاب وظيفة أخرى يمكن وصفها بالعلامة

54 - الواحدي، أسباب نزول القرآن، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1991: 377

55 - هيثم سرحان، خطاب الجنس- مقاربات في الأدب العربي القديم، المركز الثقافي العربي، بيروت- الدار البيضاء، ط1، 2010: 152

بالسيميائية التي تؤشر طبقياً بين المرأة الحرّة والأخرى المملوكة أو الجارية، وسيكون من السهل على القوى الذكورية التمييز بينهما. وعلى هذا النحو، سيتمكن الذكور من معرفة الإماء من الحرائر، وسيكون بمقدورهم التحرش بتلك النساء دون ما يعرضهم للمشاكل والحرج، فَإذا رَأوا المَرأة عَليها قِناع قَالوا هذه حُرة فتركوها، وإذا رَأوا المَرأة بغير قِناع قَالوا هذه أَمَة فكانوا يراودونها[56]، فأصبح فرض الحجاب أو النقاب واجباً دينياً يحصنّ المرأة ويحميها ويمنحها العفاف وسط هذا المجتمع الذكوري المجندر، ولكن في الوقت نفسه أسقطوا تلك الفرضيات على القرآن الكريم وعلى المرأة، وبهذا يكون القرآن ضحية التفسير الجندري، والمرأة ضحية الوضع الذكوري، وحتى الرجل ضحية هو الآخر للاستلاب، والخضوع للحسّ المتوحش في الثقافة الفحولية[57]؛ لأنه بالنتيجة سيكون مضطراً إلى تقبل العديد من الصفات التي خلقتها قوى الهيمنة الثقافية دون أن يتمكن من إدراكها أو منعها، كونها انسربت في تكوينه الثقافي وحولته إلى أداة تمتلكها القوى الجندرية، وأصبح على ما هو عليه من صفات خُلقت ثقافياً عبر عصور سحيقة.

وفي الحقيقة أنَّ المنظومة التفسيرية أرست التأويلات النهائية للنص المقدس، وحفرت في ذاكرة المجتمع صياغاتها النهائية التي لا تقبل الشك، فإذا كانت الآية الكريمة تقول: {وَقُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاّ ما ظَهَرَ مِنْها وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنائِهِنَّ أَوْ أَبْناءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَواتِهِنَّ أَوْ نِسائِهِنَّ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ أَوِ التّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْراتِ النِّساءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النُّور: 31]، فإنَّ المنظومة التفسيرية لتتوسع في بعض الأحكام وتضع اشتراطاتها بما يوائم العقلية الذكورية وانفتاح العالم الجنسي أمام المجتمع، فقد فُسّر الخمار على التغطية الكاملة بالنسبة إلى النساء الحرائر[58]، وإن كانت الآية واضحة الدلالة، يقول الزمخشري: «كانت جيوبهنَّ واسعة تبدو منها نحورهنَّ وصدورهنَّ وما حواليها وكنَّ يسدلنَّ الخمر من ورائهنَّ فتبقى مكشوفة فأُمرن أن يسدلنها من قدامهنَّ حتى يغطينها، ويجوز أن يراد بالجيوب الصدور لتسمية بما يليها ويلابسها»[59]، ولكن الأمر لم يقتصر على الجيوب، بل تعداها إلى أن يصبح تفسير (وليضربن بخمورهن) إلى أنَّ الخُمر جمع خمار، وهو ما تغطي به المرأة رأسها، والمعنى: وليلقينَّ مقانعهنَّ ليسترنَّ بذلك شعورهنَّ وقرطهنَّ وأعناقهنَّ[60]، وتطوّر الأمر حتى وصل إلى تغطية كامل

56 - الواحدي، أسباب نزول القرآن، سبق ذكره: 377

57 - الغذامي، المرأة واللغة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، ط2، 1997: 18

58 - يرفض الألباني هذه التأويلات ويقول: ومن العجائب أن يغتر بعض المفسرين بهذه الروايات الضعيفة، فيذهبوا بسببها إلى تقييد قوله تعالى: (ونساء المؤمنين) [الأحزاب: 59] بالحرائر دون الإماء، وبنوا على ذلك أنه لا يجب على الأمة ما يجب على الحرة من ستر الرأس والشعر، بل بالغ بعض المذاهب، فذكر أنَّ عورتها مثل عورة الرجل: من السرة إلى الركبة... إلخ) وهو لا يرفض مقولة الحجاب مطلقاً ولكنه يحتج على التمييز بين الحرائر والإماء في فرض الحجاب: الألباني، جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، محمد ناصر الدين دار السلام، القاهرة- مصر، د.ت: 90 وما بعدها.

59 - الزمخشري، تفسير الكشاف، سبق ذكره: ج 18/ 727

60 - ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، سبق ذكره: 994

الوجه والجسد، فصرنَ كما عبرت عنهنَّ عائشة زوج الرسول: فاختمرنَ فأصبحنَ كأنَّ على رؤوسهنَّ الغربان[61]، واستمرت ثقافة الحجاب والنقاب للمرأة الحرّة على امتداد الثقافة الإسلامية[62]، حتى بلغت عصرنا الحديث من خلال النصوص الدينية التي وضعها الفقهاء وكتّاب المدونة التفسيرية الكبرى في تاريخ العرب، التي تناولها الفكر العربي بمجملها وأصبحت هي أداته الراسخة في محاولاته النهضوية، ووجد فيه جميع الحلول الجاهزة لمشاكله الآنية والمستقبلية، ماضٍ مقدس ومنزّه عن كل محاولات النقد والتشكيك، بل هو الضمانة الحقيقة لاستمرار الهوية العربية الإسلامية وتأكيد الذات، للحد الذي وصلت معه أن تكون محاولات نهضتنا العربية في ذروة انفجارها مع بدايات القرن التاسع عشر ذات صبغة سلفية تمجد الماضي وتقدسه، وتدعو إلى تعظيمه واستدعائه وبعثه من جديد، ولكن ما حصل كما أشار محمد عابد الجابري كان العكس تماماً؛ فالماضي الذي أُعيد بناؤه بسرعة قصد الارتكاز عليه لـــ (النهوض) أصبح هو نفسه مشروع النهضة. «هكذا أصبح المستقبل يُقرأ بواسطة الماضي»[63].

وهذا هو الأمر الذي تنبّهت له إحدى الشخصيات التي مثّلت آراؤه ثمرة النهضة العربية وأنموذجها الحرّ قاسم أمين الذي أخذ يراجع ما آل أمره إلى الخراب والتهدم، وقد انقض أساسه، وانحلت مواده، ووصل حالة من الاضمحلال، وهو يشير إلى قضية تحرير المرأة، ومراجعة الموروث كما في قضية الحجاب تحديداً،

61 - الزمخشري، تفسير الكشاف، سبق ذكره: ج18/ 727. و: البخاري، صحيح البخاري: كتاب التفسير، سبق ذكره/ ب12/ ح 4758- 4759/ 1010.

62 - لقد تناول البحث النسوي وغيره من الأبحاث موضوع الحجاب في الثقافة الإسلامية، واتخذت تلك الدراسات مقاربات متعددة في محاولة العودة إلى أصول الحجاب، منها البعد الثقافي الذي وجدت فيه النسويات أنَّ الحجاب يعود إلى ثقافات قديمة وليس من الإسلام في شيء، ولم يبتكره الإسلام ولم يفرضه على المرأة، بل شأنه شأن نظام الحريم الذي انتقل إلى بلاط الخلفاء المسلمين كما رأت الباحثة النسوية خديجة صبار، في حين عادت الباحثة إقبال بركة إلى أبعد من ذلك عمقاً ضمن الحضارة الآشورية التي فرضت الخمار على النساء وأساءت معاملتهنَّ، وهكذا تم فرضه في الديانة اليهودية ومن ثم المسيحية، وتذهب أيضاً إلى أنَّ الفُرس تأثروا بعبادات بلاد ما بين النهرين بعد سيطرتهم عليها واقتبسوا منها عاداتها ومنها الحجاب، الذي انتقل إلى بلاد الشام وشمال الجزيرة العربية، كما انتقل إلى بيزنطة واسبرطة وسواها من الحضارات المعروفة بازدرائها للمرأة، وقد خلّد فلاسفة وأدباء اليونان تلك النظرة الدونية للمرأة في مؤلفاتهم التي نقلها المسلمون للعربية في العصر العباسي وتأثروا بها ومنها قضية الحجاب، وزادها فقهاء المسلمين الذين أسبغوا عليها الصفة الدينية ووجدوا في الأحاديث النبوية المنسوبة زوراً للرسول سنداً دينياً لفرض الحجاب على المسلمات الأمر الذي يفسر احتجاب المرأة ومضاعفة الحجب عليها في ذلك الزمن وحتى زمننا هذا، وتابعتها ليلى أحمد في ذلك، ورجاء بن سلامة التي قسَّمت الحجاب إلى قسمين فضائي يؤدي وظيفة الفصل بين الرجال والنساء، والحجاب الجسدي التوبي الذي يؤدي وظيفة الإخفاء، وتتفق نسويات أخريات مع هذه الرؤية منهنَّ آمنة ودود، وأميرة سنبل، ونعمت برزنجي، ومن المنطلق نفسه نجد المنظرات يتتبعنَّ أصول الحجاب اجتماعيا، بأنه شُرّع لترسيخ التراتبية في العلاقات والتمييز بين أفراد المجتمع، وأنه انتقل من زوجات النبي إلى بقية المسلمات بعد وفاة الرسول وكثرة الغزوات، وترى فاطمة المرنيسي أنَّ الحجاب كان فاصلاً بين حلم النبي بتحرير النساء، وبين واقع المنافقين الممتهنين لهنَّ، وأنَّ الصراع حُسم لصالح المنافقين بفرض الحجاب، وكذلك تعرضت ألفة يوسف لمسألة الحجاب الناقضة لمبدأ المساواة، ووافقتها آمال قرامي كون الحجاب أسهم بترسيخ الطبقية في المجتمع الإسلامي بصرف النظر عن صحة الأدلة التي ارتكز عليها العلماء، أما البعد السياسي، فقد وجدت فيها النسويات أن الحجاب من منطلق جندري قد تم منذ زمن بعيد على تقسيم الفضاءات على فضاءين: عام يختص به الرجل ويعمل على إدارة شؤونه، وخاص تحبس فيه المرأة وتقصى عن الحياة العامة، والحجاب هنا مظهر من مظاهر الإقصاء السياسي، أما البعد النفسي فقد ركزنَ فيه على عامل الغيرة والدافع النفسي تجاه المرأة من قبل المجتمع الذكوري الذي سيجعل من الحجاب علامة للسلطة والشرف والوجاهة السياسية والاجتماعية في المجتمع حين يتعلق الأمر بشرف الرجل وعزته ووجاهته، وبهذا تم تغليب الروح الذكورية في علاقة الفقه الإسلامي والتاريخي الإنساني بالمرأة ونظرته إليها، حتى تحولت العادات العربية المتعلقة بها إلى دين. فيما ترى مية الرحبي أنَّ الحجاب مسألة وقتية تعلقت بحادثة معينة، في زمان ومكان محددين ولا يمكن تعميمها، وأنَّ حكمه وقتي أفرزه ظرف معين، وزوال ذلك الظرف يعني زوال الحكم. ليلى أحمد، المرأة والجنوسة في الإسلام- الجذور التاريخية لقضية جدلية حديثة، ترجمة: منى إبراهيم- هالة كمال، المجلس الأعلى للثقافة، 1999: 176- 182. و: ملاك إبراهيم الجهني، قضايا المرأة في الخطاب النسوي المعاصر، الحجاب أنموذجا، سبق ذكره: 325- 376. و: آمال قرامي، الاختلاف في الثقافة العربية الإسلامية- دراسة جندرية، دار المدار الإسلامي، بيروت - لبنان، ط1، 2007: 385- 399. و: ألفة يوسف، ناقصات عقل ودين- فصول في حديث الرسول- مقاربة تحليلية نفسية، دار سحر للنشر، تونس، ط3، 2008: 99- 112. و: ألفة يوسف، وليس الذكر كالأنثى، سبق ذكره: 38-39. و: رجاء بن سلامة، بنيان الفحولة، سبق ذكره: 73- 102. و: محمد شحرور، نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي، سبق ذكره: 331- 378. و: ميَّة الرحبي، الإسلام والمرأة، سبق ذكره: 159 وما بعدها.

63 - محمد عابد الجابري، نحن والتراث- قراءات معاصرة في تراثنا الفلسفي، المركز الثقافي العربي، بيروت- لبنان، ط6، 1993: 13

في محاولة جادة للنهوض وتصحيح المسار العربي، لهذا فهو يرى أنَّ «الحجاب الموجود عندنا ليس خاصاً بنا، ولا أنَّ المسلمين هم الذين استحدثوه، ولكنَّه كان عادة معروفة عند كل الأمم تقريباً، ثم تلاشت طوعاً لمقتضيات الاجتماع، وجرياً عن سنة التقدم والترقي، وهذه المسألة المهمة يلزم البحث فيها من جهتها الدينية والاجتماعية... لو أنَّ في الشريعة الإسلامية نصوصاً تقضي بالحجاب على ما هو معروف الآن عند بعض المسلمين لوجب عليَّ اجتناب الحديث فيه، ولما كتبت حرفاً يخالف تلك النصوص مهما كانت مضرّة في ظاهر الأمر»[64]، ولكن الأمر بدا تعسفاً في قراءة النص الديني وتحوَّل فيما بعد إلى ضرورة دينية وواجب إسلامي، وبهذا حُجبت المرأة عن الحضور وتلفعت بالغياب وأصبحت مقدمة اللذة، والمتعة، حاضرة بقوة في جسد المرأة، فالوجه والكفين وغيرهما ما يتوق إلى رؤيته الرجل العربي، حتى رسَّخت في ذهنه بعدها الجسدي، الجنس، اللعنة، الخطيئة، الفتنة[65].

2- أخبار سردية مجندرة:

ليس بخاف أنَّ المصنفات القديمة كانت مشتملة على تنوّع كبير من الأحاديث والأخبار والسير والمغازي والقصص، إذ لم يكن في البدء ثمة معايير للتمييز بين الحديث والأنواع الأخرى، وهي السيرة والمغازي والأخبار، وأنَّ التمييز الدقيق بين هذه الأنواع جاء متأخراً يصل إلى عصر الشافعي في منتصف القرن الثاني للهجرة، وبعده ظهر الاهتمام بفصل الأنواع بعضها عن بعض، فظهرت هذه الأنواع السردية التي نعرفها اليوم من أخبار وسير وقصص ومغازي وغيرها[66]، وربما كان سبب التداخل بين المغازي والسير والأخبار عائداً بالدرجة الأساس إلى البنية السردية التي تجمع كل هذه الأنواع، وربما طال أحدها مجموعة تغيرات أدت إلى إنتاج أنواع جديدة منه[67]، ولمّا «كان الخبر أصغر وحدة حكائية، فإنَّ الحكاية تراكم لمجموعة من الأخبار المتصلة، والقصة تراكم لمجموعة من الحكايات، والسيرة تراكم لمجموعة من القصص»[68]، حتى دخلت الأخبار في تنويعات سردية مختلفة، وشكَّلت نواة لمجوعة من الأنواع المختلفة.

ما نريد التوصل إليه، هو أنَّ المدونة الإسلامية من الأخبار والسير والمغازي والقصص والأحاديث النبوية كانت متداخلة بشكل كبير، ولم يعتمد فيها في عصورها الأولى، على الأقل، أية معايير للفحص والتوثيق، حتى بداية القرن الثالث الهجري بعد أن تم الفصل بين كل تلك الأنواع، وتصدي علماء اختصوا بالحديث وعكفوا على نقل صحيحه وتوثيقه، وآخرون بالمغازي والسير، وكذلك بالقصص والرجال والطبقات.. إلخ.

---

64 - قاسم أمين، تحرير المرأة، مؤسسة هنداوي، جمهورية مصر العربية - القاهرة. د.ت: 38- 39. ويمكن مراجعة بحث قاسم أمين في نقده للنصوص التفسيرية، ومحاولته في إثبات وهم فرض الحجاب الذي اعتقده ممن سبقنا وحجبوا نساءهم كما نحجب نساءنا.

65 - شكري لطيف، الإسلاميون والمرأة، مشروع الاضطهاد، دار سحر للنشر- تونس. د.ت: 92- 98

66 - مايكل كوبرسون، فن السيرة في العربية- عصر المأمون نموذجا، ترجمة: محمود محمد مكي، مراجعة وتقديم: جمال عبد الناصر، المجلس الأعلى للثقافة/ المشروع القومي للترجمة، مصر، ط1، 2005: 19- 24

67 - عقيل عبد الحسين، البنية السردية للخبر في كتاب بلاغات النساء، مجلة أبحاث البصرة للعلوم الإنسانية، مج32، ع1. د.ت: 116-117

68 - سعيد يقطين، الكلام والخبر- مقدمة للسرد العربي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، ط1، 1997: 195

ومن هنا لا عجب أنْ تتسلل السلطة الجندرية بلا شك في محاولتها للتوسع والانتشار وضمان الديمومة، إلى داخل الثقافة العربية للبحث عن كل ما يحقق لها ذلك الحضور المستمر، ولم تجد تلك السلطة ما هو أفضل من المنظومة الدينية لتبسط عليها أنساقها الجندرية، فإذا كانت قد تسللت بهدوء لسرديات المفسرين للنص القرآني، فإنها امتدت لتتغلغل داخل المدونة الإخبارية والمرويات المأثورة عن النبي أو الصحابة والتابعيين ورجالات الفقه والعلم والدين.

فالمدونة الدينية الإسلامية تشكَّلت عبر وسيطين هما القرآن والسنة النبوية؛ ولكن ما أصاب هذه المدونة أنَّها تكاملت في عصور متأخرة عن البعثة المحمدية وبعد وفاة الرسول، ودونت كما يُذكر في القرنين الثاني والثالث من الهجرة النبوية، وهذا الأمر بلا شك قد عرّض تلك المدونة للعديد من الاختراقات والتشويه وإن كان عن غير عمد، وهو الأمر الذي تنبه له العديد من المحققين والعلماء والفقهاء والباحثين، وأفردت فيه المصنفات والمؤلفات الكبرى، والتصحيحات والشروح والمختارات وعلوم أخرى مختصة في الجرح والتعديل لتصويب الأحاديث وتنقيحها وإسنادها.

إلا أنَّ ذلك ليس بكافٍ، لأنَّ ما فات أولئك المحققين يتجاوز ما تنبهوا له وارتكزوا بتحقيقهم على تأكيده، وهو ما يخص تلك الأنساق الثقافية التي تتسلل باللاوعي وتتداخل وتنتشر حتى تغدو جزءاً من تلك المدونة نفسها، ولا يمكن بسهولة التنبه إليها واستئصالها؛ لأنّ ذلك يستدعي وعياً بالأنساق المضمرة والتسلّح الثقافي بالأدوات النقدية والمعرفية للتفكيك، وهو ما غاب عن المهتمين السابقين، فضلاً عن كونهم، هم أنفسهم، كانوا محمَّلين بتلك الأنساق المضمرة التي اندغمت في وجدان العربي وفكره وانسحبت على كامل تصوراته واعتقاداته وسلوكه؛ لأنّ «الإنسان- أي إنسان- هو كائن ثقافي تصنعه الأنساق وتحمله على التحدث بلسان النسق، والتصرف تبعاً لشرطه ونظام تصوره»[69]، وهو ما ينطبق بالضرورة على المفسر والفقيه والراوي والإخباري والحكّاء...إلخ.

وبالتأكيد أنَّ الوعي بالنسق الثقافي لم يكن وليد التفاتة سريعة أو نباهة باحث، بل هو راجع بالفضل إلى تقدم العلوم الإنسانية والفلسفات الحديثة التي طورت أجهزة النقد والكشف والتحليل لأشكال النصوص والخطابات كافة، وما تابع ذلك من مناهج نقدية وحركات فكرية وتيارات نقدية أسهمت بشكل فاعل في تقديم أدوات تعين الباحث في رحلته التنقيبية عن تلك الأنساق المضمرة، بعد أن جهّزته بالمعرفة الكافية لحقيقة الوعي الثقافي، ودور الحاضنة البيئية والاجتماعية والنفسية والثقافية في بلورة العديد من المقولات التي عبرت إلينا بوصفها مسلَّمات وحقائق ثابتة ومقولات كبرى.

---

69 - الغذامي، الفقيه الفضائي- تحول الخطاب الديني من المنبر إلى الشاشة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء- المغرب، بيروت- لبنان، ط1، 2011: 32

ومن تلك المعارف ما أسهمت به النظرية النسوية في مقولاتها التي أشارت بدقة إلى أنَّ تلك الخطابات المؤسسة للذهنية الجمعية هي بلا شك حاملة لأنساق ذكورية أجهزت على الوجود النسوي وحقيقته، وشوّهت ملامحه وشكّلته من جديد على ضوء تصوراته ورغباته الذكورية، ولهذا كانت عودتنا إلى تلك الخطابات السردية هي جزء من المشروع النسوي في محاولته للبحث عن تلك الأنساق المضمرة في سرديات العرب القدماء، ومنها سرديات الدين ومقولاته التي اكسبتها السلطة الجندرية هالة قدسية زائفة، للإيهام بحقيقتها وديمومتها وصحتها وارتباطاتها الإلهية المقدسة.

فإذا كنّا قد تناولنا دور السلطة التفسيرية في جندرة النصوص القرآنية من خلال تأويلاتها وإسقاطاتها المحملة بالأنساق الذكورية، فإننا سنقف الوقفة نفسها مع الجزء الآخر من تلك المدونة الدينية، وهو ما يخص الأخبار الروائية الواردة في تلك المدونة، والموروثة من جيل إلى آخر.

لقد حققت تلك الأخبار الروائية عن الرسول والصحابة والتابعين سلطتها النهائية وأحرزت لصالحها قوة السلطة المهيمنة التي لا يمكن معها استعادة الواقع أو الحقيقة أو مراجعتها؛ لأنها صدرت بسندها وتواترت عن قيم فحولية وأنساق ثقافية لها ما لها من مرجعية داخل المنظومة الدينية في المجتمع (أهل العقد والحل، والكبار، وأهل الخبرة) وماهي إلا صيغ مكررة لمقولة الفحل والفحول الشعرية[70]، وإذا أردنا مثالاً على ذلك نجد الكثير، كما في حديث الواشمة، فقد جاء في صحيح مسلم: «**حدثنا اسحق بن إبراهيم وعثمان بن أبي شيبة (واللفظ لإسحق) أخبرنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. قال لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات، والمتنمصات، والمتفلجات الحسن المغيرات خلق الله. قال فبلغ ذلك امرأة من بني أسد. يقال لها أم يعقوب. وكانت تقرأ القرآن. فأتته فقالت: ما حديث بلغني عنك؛ أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله. فقال عبد الله: ومالي لا ألعن من لعن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم؟ وهو في كتاب الله. فقالت المرأة: لقد قرأت ما بيْن لوحي المصحف فما وجدته فقال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه: قال الله عز وجل:** [{وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ

70 - سنكون إزاء نص أحكم سلطته المقدسة، من خلال ما يستند إليه الفقيه أو المفسر من مرجعيات تمنح مقولاته الصفة الدينية لتصبح جزءاً من الدين، وسنكون بإزاء جمل من مثل (هذا مطابق للسنة) أو (هذا ما ذهب إليه الرسول وقال به)، أو ما يصبح مصداقا للـــ(أحسن تأويلاً) ويكون بذلك كل رأي أو تفسير أو خبر مسرود، أو حديث مروي آتٍ من مصدر رباني ونبوي، بعد أنْ تكون الذات القائلة قد أحالته إلى مصدر مقدس ونفت عنه الجانب الشخصي أو الذاتي، وستكون هذه المقولات هي المؤسسة للثقافة الدينية السائدة، وبعد حين تتماهي تلك الآراء والأخبار والمرويات مع الذات المرجعية وتشكل قيمة واحدة، وهذا الأس المنهجي يعود إلى السمة النسقية للثقافة، والإنسان -أي إنسان- هو كائن ثقافي تصنعه الأنساق وتحمله على التحدث بلسان النسق، والتصرف تبعاً لشرطه ونظام تصوره، نجد ذلك عند الفلاسفة والشعراء والحكائين، مثلما نجده عن الساسة والمربين، وكلما تعلم المرء زادت ثقته بنفسه وزاد إيمانه برأيه، حتى لتصبح الخيارات الذاتية بمقام القول شبه المعصوم، والثقافة تسمي هذا بالمرجعية وتسمي أصحابه بـــ(الكبار) و(أهل الحل والعقد والخبرة). وهي صيغ مكررة لمقولة الفحل والفحول كما نبتت في المطبخ الشعري وصارت علامة على شعرنة الثقافة، وهي كلها صيغ يكتسبها المرء بمرور السنين عليه ومرور اسمه بين الألسنة مما يمثل له مقاماً بين الناس عبر تاريخه الخاص وتواتر ذكره، والتاريخ والتواتر سندان معنويان يمنحان من تتوفر فيه قوة معنوية توصله للحصانة وتجعله مرجعاً وسنداً للرأي والقول. الغذامي، الفقيه الفضائي، سبق ذكره: 30- 32

فَانْتَهُوا} [**الحَشر:** 7]] فقالت المرأة: فاني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن. قال: اذهبي فانظري. قال فدخلت على امرأة عبد الله فلم ترَ شيئاً. فجاءت إليه فقالت: ما رأيت شيئاً. فقال: أما لو كان ذلك، لم نجامعها»[71].

يضعنا هذا الخبر أمام الصورة السلطوية لهيمنة النص الديني وصاحب النص، ففي طريقة الإسناد، أو ما سمي بـــ(صيغ الأداء) التي تمنح النص السردي هويته الجنسية، مثل حدثنا وبضمنها (قال، قيل، يقال) التي تشير إلى جنس الحديث، سواء كان لحكيم أو رسول أو صحابي أو بليغ أو أعرابي، وكذلك أخبرنا وضمنها (روى، حكى، قص، زعموا، قال الراوي، ومما يحكى) الداخلة ضمن الخبر، سواء كان من الأخبار القصار أو الطوال، هذه الصيغ الأدائية هي التي تقدم لنا الكلام العربي، إن ضممنا إليها صيغة (أنشدَنا) الخالصة للشعر[72]، وهكذا يستند الخبر والحديث إلى سلسلة الصيغ الأدائية المبنية على وفق رجالات الرواية أو مجموعة من الرواة التي تسلسل الحديث عبر قنوات موثقة أو تبدو كذلك من راوٍ إلى آخر وصولاً إلى الراوي الأصيل أو المتكلم، مما يجعل فعل المقبولية والاستحسان لدى المتلقي/ القارئ/ السامع على درجة كبيرة من الإقناع والتأثير، ومما نلاحظه أيضا أنَّ أيَّ اعتراض يمكن أن يوجه إلى النص ويهدد سلطته القدسية، فإنَّ الإجابة ستكون حاضرة وهي بالإحالة على مصدر القرآن الكريم أو الرسول، مما لا يدع مجالاً للرفض والتشكيك أو الاعتراض؛ لأنّ ذلك يعد طعنا في المقدس وبالخالق وبالرسول، ولهذا لمّا اعترضت المرأة (أم يعقوب) على أنَّ ذلك التحريم لم يرد في القرآن، كان الرد إحاليا بصورة مباشرة؛ أنَّ القرآن ذكر طاعة الرسول وأنَّ الرسول نهى عن ذلك، فما يكون الموقف سوى السكوت والرضا، وعلى هذه الشاكلة تمرر العديد من الأخبار والمقولات والأحكام على مرّ التاريخ.

2-1- الذكورة الأصل والمرأة الخطيئة: قدرية الضلع الأعوج

جاء في باب المُدارة من كتب المدونة الحديثية والفقهية، قول النبي: «إنَّما المرأة كالضلع»: «**حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ‹المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عِوَجٌ»**[73]، **وجاء أيضاً: «واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهنَّ خلقنَ من ضلع، وإن أعوجَ شيءٍ في الضلعِ أعلاهُ، فإن ذهبتَ تُقيمهُ كسرتهُ، وإن تركتهُ لم يزل أعوجَ. فاستوصوا بالنساء خيراً»**[74]، وجاء: «**حدثنا بشر بن محمد: أخبرنا عبد الله:**

71 - البخاري، صحيح البخاري، سبق ذكره: ج3/ ب33/ ح 120 (2125): 1678. و: المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين، مؤسسة الأعلمي، بيروت- لبنان، ط1، 2008: ج100/ ب5/ ح3: 357. و: ابن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار التاج، بيروت- لبنان، ط1، 1989: مج8/ ب73/ ح 25713 -ح 25726: 354-357

72 - سعيد يقطين، الكلام والخبر، سبق ذكره: 190 وما بعدها.

73 - البخاري، صحيح البخاري: كتاب النكاح، سبق ذكره/ ب 80/ ح 5185: 1124.

74 - المصدر نفسه: كتاب النكاح/ ب 81/ ح 5186: 1124- 1125. «حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي طلق، عن أبيه، عن أوس بن ثريب قال: أكريت الحاج فدخلت المسجد الحرام، فإذا عمر وجرير، قال: فقال عمر لجرير: يا أبا عمرو كيف تصنع مع نسائك؟ فقال: يا أمير المؤمنين، إني ألقى منهنَّ شدة، ما أستطيع أن أدخل بيت إحداهنَّ في غير يومها ولا أقِلُ ابنة إحداهنَّ في غير يوم أمه إلا غَضِبنَّ: قال: فقال عمر: إنَّ كثيراً منهنَّ لا يؤمنَّ بالله ولا يؤمنَّ للمؤمنين، لعلك أنْ تكون في حاجة إحداهنَّ ثم تتهمك، قال: فقال عبد الله بن مسعود وهو في القوم: يا أمير المؤمنين، أما تعلم أنَّ إبراهيم شكا إلى الله درءاً في خُلق سارة قال: أنَّ المرأة مثل الضلع، إنْ أقمتها كسرتها وإن تركتها اعوجت فالبس أهلك على ما فيهم». ابن أبي شيبة، المصنف، سبق ذكره: ج6/ ب276/ ح 19601- 19605.و: الكليني، الكافي- الفروع، سبق ذكره: ج5/ب344/ح1-2/ 310.

أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، يعني: ‹لولا بنو إسرائيل لم يخنزِ اللحمُ، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها›»[75].

ويبدو أنَّ حكاية خلق آدم وحواء والضلع المعوج أو الخطيئة الكبرى[76] ظلت خالدة ومتوارثة عبر قرون تتوارثها الأجيال، كما أنَّها تتمظهر في مختلف أنواع التشكيلات البشرية: النصية والعبادية والأسطورية والدينية والأدبية وحتى في الطقوس والممارسات والتصورات الاعتيادية، وهي تتسلل في كل ما أتيح لها من بنية فكرية أو غيرها، فنجدها تقدم على الأساس التعليلي لكيفية بداية الخلق والتكوين كما وردت عن الرسول وعلينا أن نتصور قيمة الخبر الوارد عن الرسول وقدسيته وحقيقته المتناهية، وما له من أثر على مختلف المستويات بالنسبة إلى الإنسان المسلم، فـــ «**في خبر ابن سلام أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن آدم لم سمي آدم؟ قال: لأنه خلق من طين الأرض وأديمها، قال: فآدم خلق من الطين كله أو من طين واحد؟ قال: بل من الطين كله، ولو خلق من طين واحد لما عرف الناس بعضهم بعضاً، وكانوا على صورة واحدة (...) قال: فأخبرني عن آدم خلق من حواء أو خلقت حواء من آدم؟ قال: بل حواء خلقت من آدم، ولو كان آدم خلق من حواء لكان الطلاق بيد النساء، ولم يكن بيد الرجال. قال: فمن كله خلقت أم من بعضه؟ قال: بل من بعضه، ولو خلقت من كله لجاز القصاص في النساء كما يجوز في الرجال. قال: فمن ظاهره أو باطنه؟ قال: بل من باطنه،**

---

75 - البخاري، صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، سبق ذكره/ ب 1/ ح 3330: 678. ومثله: (ح3331).

76 - هناك دراسات حديثة تقوم بها مجموعة من النسويات الرائدات في الجامعات الأمريكية تهدف إلى ردم التناقضات الحاصلة بين الممارسة والتطبيق، من تلك الدراسات ما قامت به الأساتذة أمينة ودود، أستاذة الدراسات الإسلامية بقسم الفلسفة والدراسات الدينية بقسم الفلسفة والدراسات الدينية بجامعة فرجينيا كومونولث، وهي أفريقية أمريكية سعت إلى إيجاد ملجأ في الإسلام يحميها من العديد من التناقضات الاجتماعية الموجودة داخل المجتمع الأمريكي، فشرعت في بحث: القرآن والمرأة: إعادة قراءة النص المقدس من منظور امرأة، تبنت ودود في هذا البحث منهجاً هرمينوطيقياً جديداً لقراءة القرآن، يشتمل المرأة. تناقش موضوع المرأة، ليس بتلك الطريقة المتشظية التي استخرج بها مفسرون آخرون آيات القرآن الكريم التي تتحدث عن المرأة وأولوها بمعزل عن باقي القرآن، بل قدمت ودود منهجا تأويلياً مبنياً على التوحيد الخالص، الذي يتخلل القرآن أو كلام الله في كل أجزاءه، إذ تدخل الآيات التي تتعرض للمرأة في إطار أوسع كلي لتماسك القرآن، أو نظرة القرآن للعالم. وعلى سبيل المثال تعطي هرمينوطيقا ودود قراءة مختلفة لحواء في قراءتها للآية التي تعالج خلق آدم وحواء، مختلفة عما طرحه المفسرون التقليديون، الذين اعتمدوا على التقليد الإنجيلي بسبب أنَّ الوحي القرآني غامض حول هذه الأمور. ففي هذه القراءة خُلقت حواء من الروح المحايدة نفسها التي خُلق منها ادم ولذلك أصبحت شريكته- أو زوجته؛ لأنَّ القرآن يصرح بوضوح أنَّ كل شيء خلق مكافئاً، وبهذه القراءة، فإنَّ من المبرر قرآنياً أنَّ حواء لم تولد من ضلع أعوج لآدم كما يقول المفسرون التقليديون، فحواء خلقت في أحسن صورة جسداً وروحاً مثل آدم، لتصبح خليفة لله. لقد اعتمدت ودود في منهجيتها بشكل خالص على النص القرآني لتأسيس معيار لتقييم الاختلاف بين النص والسياق؛ أي بين ما قصده القرآن وما يمارس فعليا في المجتمع، وهي تسعى لإيجاد إجابة لسؤال المرأة، بفحص مفهوم المرأة في القرآن. وليس ببعيد عمل أستاذة التاريخ الإسلامي أميرة سنبل في مركز التفاهم الإسلامي - المسيحي، سنبل مولودة في مصر ومن ثم استقرت في الولايات المتحدة بعد أن أتمت دراسة الدكتوراه في تاريخ الشرق الأوسط بجامعة جورج تاون في بداية الثمانينيات. ففي كتابها: المرأة، والعائلة، وقانون الطلاق في التاريخ الإسلامي تتصدى سنبل مع العديد من المؤرخين الآخرين، لعدد من المفاهيم المفصلية المتعلقة بالمرأة والقانون الإسلامي، ووصول الحداثة للمجتمع الإسلامي، لتتصدى سنبل للتصورات الغربية للمرأة المسلمة المبنية على تصورات طويلة الأمد أنَّ الإسلام بالضرورة معادٍ لحقوق المرأة. وفي سبيل مواجهة التصورات المظللة عن الإسلام والمرأة المسلمة، قامت وزملاؤها بفحص وثائق محاكم الشريعة الإسلامية من القرن السابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر بعيون جديدة، ومناهج بحث جديدة، ومهارات لغوية جديدة في المعالجة، لتطرح نتيجة أنَّ الإصلاح التشريعي الحديث للقوانين المبنية على العقلانية وذات التطبيق العلماني المبينة على النموذج الأوروبي لم تأت بتغيير إيجابي في الوضع القانوني للمرأة المسلمة، لتعكس الادعاء أنَّ الشريعة تعادي المرأة المسلمة. وكذلك هو عمل نائبة رئيس المجلس الأمريكي القومي للمرأة المسلمة، المولودة في فيلاديلفيا لأب يمني وأم من تشيكوسلوفاكيا، التي أخذت على عاتقها تعليم المرأة المسلمة عن الإسلام من مصادر أصلية، عن طريق تعليمهنَّ المعارف الإسلامية الأساسية والتفاعل مباشرة مع النص القرآني، وكذلك عملت على تصويب الخرافات السائدة عن ثقافة الشرق الأوسط. راجع: إيفون يازبيك حداد وجون إسبوزيتو، بنات إبراهيم- الفكر النسوي في اليهودية، والمسيحية، والإسلام، ترجمة: عمرو بسيوني، هشام سمير، ابن النديم للنشر والتوزيع، الجزائر- وهران، دار الروافد الثقافية- ناشرون، الحمراء- بيروت، ط1، 2018: 178- 189. وفي الحقيقة أنَّ مثل هذه الأبحاث الرائدة في محاولة إيجاد هرمينوطيقا للنص القرآني بعيداً عن مقولات المفسرين واتجاهاتهم التقليدية، وبعيداً عن كافة النصوص المحيطة بالنص القرآني، هو ما يعيد التوازن الحقيقي لمعادلة الواقع الاجتماعي والسياسي والثقافي والنظرية الإسلامية، بل سنجد إن استمرت هكذا أبحاث أنَّ التراث يشتمل على العديد من المغالطات والتناقضات التي أوقعتنا في مشكلات مزمنة، وقادت إلى تموضعات مختلفة التزمت كل واحدة منها مجالاً تبريرياً يسعفها في توجيه خطابات الإقناع والتأثير، ومن ثم سنكون إزاء ترسانة من الخطابات والمقولات المعمقة للاختلاف والتشظي وانعدام الحوار.

ولو خلقت من ظاهره لانكشفنَّ النساء كما ينكشف الرجال، فلذلك صار النساء مستترات. قال: فمن يمينه أو من شماله؟ قال: بل من شماله، ولو خلقت من يمينه لكان للأنثى كحظ الذكر من الميراث[77]**، فلذلك صار للأنثى سهم وللذكر سهمان، وشهادة امرأتين مثل شهادة رجل واحد. قال: فمن أين خلقت؟ قال: من الطينة التي فضلت من ضلعه الأيسر**»[78].

تمثل هذه الأحاديث أو الأخبار السردية الواردة في كتب الفقهاء وعلماء المسلمين، بل حتى معبري الرؤيا[79] مهيمنات سردية تحاول تقديم الإجابات الممكنة لتساؤلات المسلمين العديدة، وهي في واقع الأمر تستغل تلك الفراغات العديدة في ذهنية العربي لتعيد ملأها بالأخبار المشبعة بالأنساق الجندرية، وفي الوقت نفسه تتخلص من ضغط التساؤلات الموجهة إليها، فهي تربط كل مقولة بحجة قرآنية أو سلوك عقدي أو ممارسة عبادية، فآدم خلق من أديم الأرض مجتمعه؛ لأنَّ البشر مختلفون في الأشكال، وحواء خلقت من آدم لأنَّ الطلاق بيد الرجال، وخلقت من بعضه لهذا لا يجوز فيها القصاص، ومن باطنه لأنَّها تستتر، ومن شماله لأنَّ حظها وشهادتها بنصف حظ الرجل وشهادته، في الوقت الذي تعلي فيه هذه المنظومة من قيم الذكورة وتسعى على ترسيخها منذ الولادة وحتى الكهولة، وهي من خلال ذلك كله تضع كل ما بوسعها من أخبار ومرويات تشكل في الوعي الجماعي ما من شأنه أن يضع الرجل في المقدمة والقمة والمنزلة العليا، وعلى سبيل المثال جاء في أحد الأخبار: «**أردد على ابنك ماله؛ فإنما هو سهم من كنانتك**»[80]، فإنَّ الابن بالنسبة إلى الأب كالسهم الذي يدفع به ويتقوى به «إنما شبهه بالسهم من سهامه؛ لأنَّ الأب سبب نشئه وتربيته، وولي تثقيفه وتأديبه، كما أنَّ النابل باري السهم ورائشه، ومثقفه ومقومه»[81]، فالأب سبب النجابة والقوة والتثقيف والتربية، وبذلك يكون الأب وابنه هما القيمة، وما سواهما لا يشكل أية قيمة تذكر، بل تم إقصاء الدور الأنثوي ودور الأم حتى على مستوى التربية؛ لأنَّ ذلك لا يتعلق بالأمور التدبيرية، إنَّما بما يتجاوزها إلى الفحولة التي ليس للمرأة فيها من شيء يذكر.

وتتجاوز المسألة حدودها الأسرية وفضل الأب على كامل الأسرة أو الأبناء إلى فضل الرجال على النساء بشكل عام، فالرجل هو سبب الوجود والحياة والخصب كما جاء في هذا الخبر: «**ماجيلويه، عن عمه، عن البرقي، عن علي بن الحسين البرقي، عن عبد الله بن جبلة، عن معاوية بن عمار، عن الحسن بن عبد الله،**

---

77 - جاء في خبر: «سأل الشامي أمير المؤمنين (ع) لمَ صار الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين؟ قال: من قبل السنبلة كان عليها ثلاث حبات فبادرت إليها حواء فأكلت منها حبة، وأطعمتْ آدم حبتين، فمن أجل ذلك ورث الذكر مثل حظ الأنثيين» وعن الدقاق، عن الأسدي، عن النخعي، عن النوفلي، عن علي بن سالم عن ابيه قال: سألت أبا عبد الله (ع): كيف صار الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين؟ فقال: لأنَّ الحبات التي أكلها آدم وحواء في الجنة كانت ثماني عشر، أكل منها آدم اثنتي عشر حبة، وأكلت حواء ستّاً؛ فلذلك صار الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين» ويعلق المجلسي بقوله: «يمكن الجمع بينه وبين ما سبق بحمل ما تقدم على أول السنبلة أخذاه، ثم أخذا كذلك حتى صارت ثمانية عشر؛ أو المراد أنها كانت على كل شعبة منها ثلاث حبات وكانت الشعب ستة». المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج11/ ب3: 118

78 - المصدر نفسه: ج11/ 71- 72

79 - جاء في باب التأويل للرؤيا: «والفأرة يُعبَّر بالمرأة الفاسقة، لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم سماها فويسقة. والضلع يُعبَّر بالمرأة، لقوله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ المرأة خلقت من ضلع اعوج». والقوارير تعبّر بالنساء، لقوله صلى الله عليه وسلم: يا أنجشه رويدك سوقاً بالقوارير». البغوي، شرح السنة، تحقيق: زهير الشاويش- شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط1، 1983: ج12/ 221-222

80 - الشريف الرضي، المجازات النبوية، تصحيح: مهدي هوشمند، دار الحديث، قم- إيران، ط1، 1422ق: 226- 227.

81 - المصدر نفسه: 227

عن جده الحسن بن علي (ع) قال: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن مسائل فكان فيما سأله: أخبرني ما فضل الرجال على النساء؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: كفضل السماء على الأرض أو كفضل الماء على الأرض فبالماء تحيا الأرض، وبالرجال تحيا النساء، لولا الرجال ما خلق النساء لقوله الله (عزوجل): (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض). قال اليهودي: لأي شيء كان هكذا؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: خلق الله (عزوجل) آدم من طين ومن فضلته وبقيته خلقت حواء، وأول من أطاع النساء آدم فأنزله الله من الجنة وقد بين فضل الرجال على النساء في الدنيا، ألا ترى إلى النساء كيف يحضن ولا يمكنهن العبادة من القذارة، والرجال لا يصيبهم شيء من الطمث قال اليهودي: صدقت يا محمد»[82]، وهكذا تمضي المنظومة الجندرية بتبرير كافة مقولاتها السردية كي تنسجم مع معطيات العقلية العربية الساذجة، وتقدم له النسق من الجانب الذي يؤمن به ويخيم على آليات تفكيره ويعتقده ويعيشه[83].

ومن هنا ليس من الغريب أن نجد في كل المجتمعات وعلى مرّ التاريخ أنَّ القوى المهيمنة على توليد الخطابات المؤسسة للمخيال الاجتماعي تتشكل وفق معطيات ذلك المجتمع الراهنة وما يحيط بها من اشتراطات بيئية وأسطورية وإيمانية واعتقادية وما يستطيع إدراكه في الوقت نفسه، ولهذا نجد أنَّ المجتمعات البدائية كانت تتقبل كل ما يرد في أساطيرها إنْ جاءها عبر الطواطم والسحر والأساطير، وفي مجتمعات العرب قبل الإسلام كانت لا تعترف إلا بما يقدم لها عبر وسيطها الثقافي المليء بالتصورات الأسطورية وسلطة الكهنة وسحر الأوثان ونجاعة القرابين، ولهذا وجد الرسول محمد صعوبة في إقناعهم ببطلان تلك الخرافات حتى عند الشعوب الأخرى التي تؤمن بقوى الغيب والسماء والكواكب.

وهكذا نجد أنّ هذه السرديات من الأخبار التي صنعتها الحاضنة الثقافية الإسلامية ربما لا ترتبط بأي شكل من الأشكال بالحقائق المعرفية للدين الإسلامي، وإنما تولَّدت بفعل ظروف اجتماعية وسياسية ودينية لها ترسبات الماضي في العقل اللاوعي متمثلة في انتصار الرجل على المرأة، وتم إسقاطها تعسفياً، لتأتي هذه المنظومة الجندرية وتتشكل بوساطة النصوص التي تمثل للإنسان المسلم قيمة عليا ومنهجاً حياتياً، لتبسط فيها وعبر أنساقها الجندرية، وتصوغها عبر سياقات دينية وإيمانية تبدو لأول وهلة أنَّها حقيقة مطلقة؛ فقد جاء في ذيل الخبر «وإنما سميت حواء حواء لأنها خلقت من الحيوان، وإنما قيل للفرس أجد لأن أول من ركب الخيل قابيل يوم قتل أخاه هابيل»[84]. ولا ندري ماتعني هنا لفظة الحيوان، هل هي من الحياة كما وردت في سورة العنكبوت: {*وَما هَذِهِ الْحَياةُ الدُّنْيا إِلاّ لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوانُ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ} [العَنكبوت: 64]؛ أي ليس فيها إلا حياة مستمرة، والحيوان مصدر حي وفي حيوان زيادة معنى ليس في حياة وهو ما في بناء فعلان من الحركة والاضطراب، وتدل على المبالغة في معنى الحياة[85]، فإن كان هذا هو المعنى

82 - المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج100/ ب4/ ح1: 345

83 - المصدر نفسه: ج11/ ب3: 110

84 - الصدوق، علل الشرائع، دار المرتضى، بيروت- لبنان، ط1، 2006: ج10/1

85 - الزمخشري، تفسير الكشاف، سبق ذكره: ج21: 823

المراد فما تعليل أن تتبع لفظة الحيوان في خلق حواء للحديث عن الفرس والبغال والدواب في النص نفسه دون أنْ تفصل بفقرة أو أن توضع في خبر آخر[86].

2-2- أنوثة الشؤم:

جاء في صحيح البخاري: «**حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن حمزة وسالم ابنَيْ عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ‹الشؤم في المرأة، والدار، والفرس›**»[87]. وقال: «**حدثنا محمد بن المنهال: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا عمر بن محمد العسقلاني، عن أبيه، عن ابن عمر قال: ذكروا الشؤم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ‹إن كان الشؤم في شيء ففي الدار، والمرأة، والفرس›**»[88]. وقال: «**حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن كان الشؤم في شيء ففي الفرس، والمرأة، والمسكن›**»[89].

2-3- الفحولة وفتنة المرأة:

لقد جاء تشكيل صورتيْ الذكورة والأنوثة في الوعي الجماعي بحسب ما صنعت له المنظومة الجندرية من أنساق انسابت داخل مدونته الدينية، ومن جزئيات تلك الصورة المشكلة للرجل أنَّه فوق الخطيئة والشهوة والانحراف. أما المرأة، فهي أداتها كلها، فالرجل لا يقع إلا إذا أوقعته الأنثى، فهو المركز أو اللوغوس الذي تسعى المرأة ومن خلفها الشيطان للإيقاع به وإسقاطه من فردوس الذكورة، فقد ارتكزت هذه المنظومة على ما جاء من خبر طويل نورد منه: «**والنساء حبائل الشيطان**»[90].

ومما جاء فيه أنَّ المرأة فتنة: «**حدثنا آدم: حدثنا شعبة، عن سليمان التيمي قال: سمعت أبا عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ‹ما تركت بعدي فتنة أضر**

---

86 - المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج11/ 72

87 - البخاري، صحيح البخاري: كتاب النكاح، سبق ذكره/ ب18/ ح5093: 1106. ومثله: «عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح، عن أبي عبد الله (ع) قال: تذاكروا الشؤم عند أبي عبد الله (ع) فقال: الشؤم في ثلاث: في المرأة والدابة والدار، فأما شؤم المرأة فكثرة مهرها وعقم رحمها». الكليني، الكافي- الفروع، سبق ذكره: ج5/ب 381/ ح51/ 343.

88 - البخاري، صحيح البخاري: كتاب النكاح، سبق ذكره/ ب18/ ح5094: 1106. ومثله: «حدثنا سويد بن عمرو، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، عن الخضرمي بن لاحق، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن مالك، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا هامة ولا عدوى ولا طيرة، إنْ يكُ، ففي المرأة والفرس، والدار». أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مشرد، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط1، 1997: ج3/ ح1502: 92

89 - البخاري، صحيح البخاري: كتاب النكاح، سبق ذكره/ ب18/ ح 5095: 1106. و: ح 2858، و: ح 2859. و: المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج61/ ب7/ ح38: 106

90 - الشريف الرضي، المجازات النبوية، سبق ذكره: 195. و: ابن أبي شيبة، المصنف، سبق ذكره: ج7/ ب10/ ح 34552: 106.

على الرجال من النساء»»[91]؛ لأن المجتمع العربي مشبع بثقافة ترسبت في وعيه من تراثه القديم، وتحول ذلك التراث إلى ثقافة وسلوك وممارسة تتجلى دائماً باللاوعي، ويجد أنَّ ذلك هو المعيار الحقيقي والقيمة المنشودة، فإذا كان السقوط هو عقوبة آدم بسبب حبائل حواء، فإن المرأة ستظل دائماً في لا وعيه هي حبل من حبائل الشيطان «**ذلك أنَّه عليه الصلاة والسلام جعل النساء من أقوى ما يصيد به الشيطان الرجال، فهن كالحبائل المبثوثة، والأشراك المنصوبة؛ لأنهنَّ مظان الشهوات، ومقاود الخطيئات، وبهنَّ يستخف الركين، ويستخون الأمين**»[92]، فأي قوى للفتنة والإغواء والشهوات ستكون المرأة في ذهن العربي بعد أن استخفت الركين، واستخونت الأمين، وقتلت قلوب الصالحين، فـــ «**ما للشيطان من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء**»[93].

ولا تجد المنظومة الجندرية غضاضة في إعادة إنتاج الأساطير القديمة التي تركت أثرها في عقل العربي الجماعي، ففي استعادتها تستطيع استدعاء كافة موروثات ذلك العربي البدوي بأنساقه المتوارية والمنسية في طيات النصوص والأساطير والممارسات، ولكن هذه المرة سيكون الاستدعاء والبعث الجديد وفق غطاء إسلامي، وبنصوص تمتلك هيبتها القدسية لكي يضمن لها الثبات والقوة والإمعان في نفسية العربي وعقليته التوّاقة لكل ما يعيد له أمجاده القديمة، ومن ذلك ما نجده عن عثمان بن عفان: «**حدثنا محمد بن المنهال، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، قال: سمعت عثمان بن عفان في خطبته: إياكم والخمر، فإنها أم الخبائث، أنَّ رجلاً ممن خلا قبلكم كان يعبد الله، ويعتزل الناس، فعلقته امرأة غاوية، فأرسلت اليه[جاريتها]، فأتاها، فقالت إنها تدعوك للشهادة، فتدخل معها، فطفقت كلما دخل من باب أغلقته دونه، حتى أفضى إلى امرأة وضيئة، وعندها غلام، وباطية فيها خمر، فقالت: إني والله، ما دعوتك للشهادة، ولكن اختر: إما أن تقع عليّ، وإما أن تقتل هذا الغلام، وإما أن تشرب كأساً من هذا الخمر، فلما رأى أنه لابد له من بعض ذلك، قال: ناوليني كأساً، فناولته كأساً من الخمر، فقال زيديني، فما برح أن وقع عليها، وقتل النفس، فاجتنبوا الخمر، فإنه والله، لا يجتمع إدمان الخمر والإيمان في صدر رجل، يوشك أحدهما أنْ يخرج صاحبه**»[94].

إنَّ إعادة إنتاج هذه الأسطورة يعيد وضع المقولات الثقافية المنتَجة في عصور ما قبل الإسلام إلى الساحة الثقافية التي مازالت في طور التشكل والتكوين، وإذا ما كانت هذه المحكيات قد تشكَّلت في زمان لاحق بصدر الدولة الإسلامية ونُسبت إلى ذلك العصر، فهذا ما يفضح تلك المؤسسة الجندرية التي تسعى من خلال صناعة المقولات الدينية على إعادة الهيمنة الثقافية العربية مرة أخرى بكل أنساقها الجندرية، لتتناغم كل

---

91 - البخاري، صحيح البخاري: كتاب النكاح، سبق ذكره/ ب18/ ح5096: 1106. ومثله: «أخبرنا عمران بن موسى، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان عن أسامة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء». النسائي، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط1، 2001: ج8/ ب53/ ح9108: 255

92 - الشريف الرضي، المجازات النبوية، سبق ذكره: 195

93 - المصدر نفسه: 338

94 - ابن إسحاق، أحكام القرآن، تحقيق: عامر حسن صبري، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط1، 2005: 82-83

تلك المحكيات وتتحاور فيما بينها لتشكل ثقافة عربية - إسلامية جديدة قوامها المقولات المنتَجة ضمن واقع عربي بدوي مجندر يكتسب شرعيته من الإحالات الإسنادية المهيبة، والتراكم الثقافي الراسب في الوعي الجماعي العربي، يضاف إلى ذلك الشرعية الدينية الإسلامية التي ستجعل من هذه المحكيات نصوصاً ذات قدسية تحوز لها مكاناً ضمن المدونة الفقهية والتفسيرية الخالدة.

ومن الملاحظ بدقة أنَّ النظام الذكوري يرتكز في سبيل الهيمنة والتمييز الجندري على أساسين مهمين يتميزان بنجاعتهما ضمن مساحة الوعي الجماعي، وهما البعد الديني، والبعد الإثني؛ فمن خلالهما تستطيع المنظومة الجندرية أن تمرّر مختلف مقولات التمييز إلى المجتمع، فالخطابات الدينية هي التي تؤسس وتشكّل وتمنح القيم والسلوكيات والممارسات والأفعال ومختلف أشكال المعرفة، وكذلك البعد الإثني هو الرباط الجماعي الذي تقبع تحت مظلته مجموعة من الصفات والمميزات والمحددات الثقافية والسياسية والاجتماعية، وبهذا سيكون استدعاء هذين البعدين وتضمينهما المقولات (أيَّة مقولات) ستكون لها فاعليتها ودلالاتها النهائية داخل المجتمع؛ لأن مجتمع الجزيرة العربية هو مجتمع بدوي قائم على النظام الأسري والسلطة القبلية، وهما من أبرز أشكال الهيمنة الأبوية، وظل محافظاً على هذا التشكل رغم محاولات عديدة في سبل التغيير والتحديث، كما في سعي الرسول لإلغاء المركزية القبلية وخلق البديل الإسلامي أو الأمة الإسلامية، ولكن المجتمع سرعان ما أثبت مقاومته لهذا التحول الهائل وعاد إلى عصبيَّته القبلية، وبدويته العربية، وساهم في تعميق مركزيتهما، وحتى وقتنا الحاضر نجد تلك المقاومة شاخصة أمام كل ما يعترض النظام القبلي[95]، بل سعى أيضا إلى تقديم إطار جديد يستوعب تلك المحاولة ويمنح الهوية الإسلامية للقبيلة ليصبح الأمر أكثر تعقيداً في ظل هذا التأطير.

ووفق هذا، ستكون المقولات ذات الشكل الديني المُنْتَجة بوساطة السلطة الذكورية هي الموجّه لفعاليات المجتمع كافة، وبهذا ستنحصر المرأة وفق ما تريده تلك السلطة، فهي بعد أن أزاحتها من كل التشكلات القيمية داخل المساحة الإنسانية، فإنها لا تستطيع بحال من الأحوال التنازل عن تلك القيمة الجنسية واللّذة الغريزية، فسعت إلى إحراز محكيات تضمن بقاء المرأة ضمن دائرة الجنس واللذة والنكاح والتزويج والمتع، بل جعلت هذه السلطة الذكورية من النكاح والمتعة الجنسية الأداة الفاعلة في إرضاخ المرأة وكسر شوكتها والسيطرة عليها وتقويمها، فمن خلال العلاقات الجنسية يمكن كبح جماح تلك المهووسة بالغواية والفضيحة والانحراف والنقص، فليس من الغريب أن نجد السلطة الذكورية تنظر إليها بهذه الصورة: «**حدثنا عمرو بن علي. حدثنا عبد الأعلى. حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن أبي الزبير، عن جابر: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة. فأتى امرأته زينب، وهي تمعس منيئة لها. فقضى حاجته، ثم خرج إلى أصحابه فقال: ‹إن**

95 - هشام شرابي، البنية البطركيَّة- بحث في المجتمع العربي المعاصر، دار الطليعة، بيروت- لبنان، ط1، 1987: 57- 58

المرأة تُقبِلُ في صورة شيطانٍ، وتدبر في صورة شيطان، فاذا أبصر أحدُكُم امرأةً فليأت أهله. فإن ذلك يرد ما في نفسه»[96(*)].

بل ارتبطت فتنة المرأة بفساد الزمان، فكلما زاد الزمان سوءاً قل العلم، وساد الفساد، وكثرت النساء، ففي خبر: «**حدثنا حفص بن عمر الحوضي: حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: لأُحدِّثنكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم به أحد غيري. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ‹إنَّ من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويكثر الجهل، ويكثر الزنا، ويكثر شرب الخمر، ويقل الرجال، ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيِّم الواحد›»**[97].

وهنا تبدو المؤسسة الجندرية، وهي لا تشتغل على آنية الفعل الجندرية فحسب، بل تتعداه إلى ما هو مستقبلي، من خلال الارتكاز على ذهنية العربي المسلم المؤسسة عبر تراكمات جندرية راكدة، فتضع له صورة المستقبل المتداعية للسقوط عبر اشتراطات عديدة، لتدس فيما بينها لا التشكيل الذكوري للمرأة، بل مركزية القوامة التي تأسست كما جاء في الخبر المنقول عن موسى بن جعفر، عن آبائه، قال: «**قال علي (ع) أتى النبي رجل من الأنصار بابنة له، فقال: يا رسول الله أن زوجها فلان بن فلان الأنصاري فضربها فأثر في وجهها فأقيده لها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لك ذلك فأنزل الله تعالى قوله: (الرجال قوامون على النساء) الآية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أردت امراً وأراد الله تعالى غيره**»[98]، وبهذا أثبتت المنظومة الجندرية أنْ الله تعالى أيضاً يقف إلى جانب الذكور ويسلطهم على المرأة، وليس من حقها أن تعترض على ممارسات العنف الذكوري؛ لأنها خاضعة لسلطة الرجل وهيمنته.

ووفق هذا الفهم، تأسست مركزية القوامة دون سواها، وبخلافها لن يكون هنالك مجتمع متكامل أو صالح كما يذكر الخبر؛ لأنه سيكون عالماً يكاد يخلو من الرجال فتصبح دائرة الفساد متسعة بتناسب عكسي تتسع كلما قل عدد الذكور، ولهذا تأتي لفظة القوامة دون سواها أيضا لتختم الخبر، بل لتوقظ في ذهن المتلقي القيمة الذكورية العليا التي من خلالها يمكن أسر ذهنية الرجل وجعلها مرتهنة بقيمومته على النساء، وتكبيل النساء من خلال ما يجعلهنَّ مأسورات لتلك القيمومة الذكورية، وبهذا تضمن تلك المؤسسة استمرار النسق الجندري باستمرار العقيدة والدين والنص، وفي الوقت نفسه تضمن عدم تنازل الرجل عن تلك القيمة العليا؛

---

96 - مسلم، صحيح مسلم، سبق ذكره: ج3/ ب2/ ح9 (1403): 1021. و: الكليني، الكافي- الفروع، سبق ذكره: ج5/ ب329/ ح1-2. و: ميرزا حبيب الله الخوئي، تكملة منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، تحقيق: السيد إبراهيم الميانجي، المكتبة الإسلامية، طهران، ط3، 1398هـ، ج21: 499 (*) أشرنا في هذا الفصل، وفي الفصل السابق إلى أنّ ثقافة القُدامى تُقدس الفحولة الجنسية وتراها علامة العظمة والجلال. وتعد البرودة الجنسية خللاً وعيباً، وتجعل الزهد في الجماع منافياً للكمال. وهذه الفكرة كانت محل تسليم عند العرب. ولمّا كان الرواة والمحدِّثون أبناء ثقافة مجتمعهم، فإنهم لم يَروا في تصديق ورواية ما يُنسب إلى الرسول حرجاً.

97 - البخاري، صحيح البخاري: كتاب النكاح، سبق ذكره/ ب 111/ ح5231: 1135

98 - المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج100/ ب4/ ح46: 352

لأنه بضياعها لن تضيع العزة والشرف والكرامة والفحولة والهيبة الذكورية، بل ستكون سبباً في الفساد والشر والسقوط، فهي: «المرأة شر كلّها، وشر ما فيها أنَّه لابد منها»[99].

وإذا كانت المرأة على حد وصف الرسول تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، وإن كانت على نحو رمزي فهي بالتأكيد تدل على صورة المرأة الشيطانية المغوية، وهو التصوّر الجنسي الجسدي الذي سيلصق بالمرأة عبر العصور، وستكون صورة المرأة الحاضرة في ذهنية العربي الرجل هي ذات الصورة التي ورثها عبر تراث عريض من الأخبار؛ إنَّها صورة الإغراء والجسد والشهوة، والجنس: «**عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن الحسين بن علوان، عن سعد بن طريف، عن الإصبغ بن نباتة قال: قال أمير المؤمنين (ع) خلق الله الشهوة عشرة أجزاء فجعل تسعة أجزاء في النساء وجزءاً واحدا في الرجال ولو لا ما جعل الله فيهن من الحياء على قدر أجزاء الشهوة لكان لكل رجل تسع نسوة متعلقات به**»[100].

لقد تمادت المنظومة الفقهية في تحويل العلاقة الأسرية الاجتماعية بين الرجل والمرأة إلى علاقة جنس ونكاح ومعاشرة فراش: «**عن ابن عمر قال: خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا أيُّها الناس إنَّ النساء عندكم عوار لا يملكنَّ لأنفسهنَّ ضراً ولا نفعاً أخذتموهنَّ بأمانة الله واستحللتم فروجهنَّ بكلمات الله، فلكم عليهنَّ حق، ولهنَّ عليكم حق، ومن حقكم عليهنَّ أن يوطئوا فرشكم ولا يعصينكم في معروف، فإذا فعلنَّ ذلك فلهنَّ رزقهنَّ وكسوتهنَّ بالمعروف ولا تضربوهنَّ**»[101].

إنَّ هذا النص يشكل حقيقة التمثل الكامل لحال المرأة داخل المجتمع، فالنساء بحسب هذا النص، مغلوبات على أمرهنَّ لا يملكنَ لأنفسهنَّ شيئاً (لا ضرّاً ولا نفعاً)؛ لأنهنَّ جاهلات بلا عقل ولا حكمة ولا تدبر، وهنَّ أجساد للشهوة والجنس والإغواء، والرجل هو القيمة والعقل والحكمة والقدرة، فالوجود الاجتماعي متأسس على وجود قيمة الذكورة والفحولة التي تؤسس التوازنات الاجتماعية للحياة، ولهذا دعتْ الحاجة إلى قيمومة الرجل، التي بفضلها تأوي المرأة بالاستسلام لإيقاع الحياة المستقرة تحت ظل الرجل الذي سيطعمها ويكسيها لقاء تلك العلاقة المعقودة بأمانة الله بتحليل الفروج.

---

99 - الشريف الرضي، نهج البلاغة، وهو مما اختاره الشريف أبو الحسن محمد الرضي بن الحسن الموسوي من كلام أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب، صبحي الصالح، دار الكتاب المصري، القاهرة- مصر، دار الكتاب اللبناني، بيروت- لبنان، ط4، 2004: 510. و: ميرزا حبيب الله الخوئي، تكملة منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، سبق ذكره: ج21: 307

100 - الكليني، الكافي- الفروع، سبق ذكره: ج5/ ب211/ ح 1/ 203. و: المصدر نفسه/ ح2-6: 203. و: المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج100/ ب4/ ح20: 348. ويمكن العثور على أخبار عديدة، وحكايات لا تحصى في هذا الجانب، أنظر مثلاً: أبو الفضل أحمد، بلاغات النساء وطرائف كلامهنَّ وملح نوادرهنَّ وأخبار ذوات الرأي منهنَّ واشعارهنَّ في الجاهلية وصدر الإسلام، تحقيق: أحمد الإلفي، مطبعة مدرسة والدة عباس الأول، القاهرة- مصر، 1908: 116

101 - المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج100/ ب4/ ح22: 348. ومثله: «لا تطلعوا النساء على حال ولا تأمنوهنَّ على مال، ولا تثقوا بهنَّ في الفعال، فإنهنَّ لا عهد لهنَّ عند عهدهنَّ، ولا ورع لهنَّ عند حاجتهنَّ، ولادين لهنَّ عند شهوتهنَّ، يحفظنَّ الشر وينسينَّ الخير، فالطفوا لهنَّ على كل حال، لعلهنَّ يحسنَّ الفعال». المصدر نفسه: ج100/ ب4/ ح 57: 354

إنَّ الوظيفة الحقيقة التي تقدمها المدونة الفقهية هي خدمة الرجل، إشباع شهوته الجنسية والحفاظ على كرامته؛ لأنّ العربي بوصفه منحدراً من نظام أبوي ذكوري فهو مشبع بقوى الغيرة، وأنَّ كل ما تقوم به المرأة خارج إطار الفراش والجنس، يهدد كرامته؛ لأن هذا يمس قيمة الفحولة بما يتعلق بالكرامة والعزة والغيرة التي تميز بها دون المرأة: «ليس الغَيْرَةُ إلا للرجال»[102]، و«غَيْرَةُ المرأة كُفرٌ، وغَيْرة الرجلِ إيمانٌ»[103]، ولهذا تم إبعاد النساء عن الغيرة التي أصبحت من صفات الرجولة والفحولة التي يتسابق فيها الذكور: «ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن علي بمن الحكم عن محمد بن الفضيل، عن سعد الجلاب عن أبي عبد الله (ع) قال: إنَّ الله (عزوجل) لم يجعل الغيرة للنساء إنَّما تغار المنكرات منهنَّ، فأما المؤمنات فلا، وإنما جعل الله (عزوجل) الغيرة للرجال لأنه قد أحل الله (عزوجل) له أربعاً[104] وما ملكت يمينه ولم يجعل للمرأة إلّا زوجها وحده، فإن بغت غيره كانت زانية»[105]، ولهذا جندت المنظومة الفقهية كل قواها في اختزال المرأة بالجسد الملبي لرغبات الرجل/ الزوج، وإذا كانت خارج إطار الزوجية، فهي ليس سوى إغواء وفتنة وانحراف «المرأة عقربٌ حُلْوَةُ اللَّسْبَةِ»[106]، فجاء الزخم السردي الملح على أن تكون المرأة طيّعة وتحت إمرة الرجل وخاضعة وخانعة له: «**قال أمير المؤمنين (ع): جهاد المرأة حسن التبعل، وقال: لتطيّب المرأة المسلمة لزوجها**»[107]، ومن هنا سعت القوى الفحولية التفسيرية إلى تجنيد كل ما يخدم الغاية الذكورية وتبريريها بوساطة المقولة الدينية والمسندة إلى استنتاج أو حديث أو حتى آيات قرآنية، فإذا كان الرجل يجد متعته في المرأة فإن المنظومة الفحولية أخرجت له تلك المتع بالنساء خارج حدود الزهد والتقى والورع؛ لأنها خشيت التعارض المنطقي بين الزهد والرغبة الفحولية، فأجهزت على تلك المفارقة بمقولة استنتاجية تضع أسسها ضمن البوتقة الدينية وسلطتها الروائية، ومن هنا كان سفيان الثوري يقول: «كثرة النساء ليست من الدنيا، لأن علياً رضي الله عنه كان من أزهد الصحابة، وكان له أربع نسوة وتسع عشرة سرية»[108]، إلّا أنَّ الثوري كان - أحياناً- يكره أن يتزوج امرأة ذات مال، بل يكره التزويج نفسه مخافة أن يكون له ولد، فيأكل حسناته[109]، ومن المؤكد أن يكون التزويج

---

102 - الكليني، الكافي- الفروع، سبق ذكره: ج5/ب337/ ح1/ 305

103 - الشريف الرضي، نهج البلاغة، سبق ذكره: 491. و: ميرزا حبيب الله الخوئي، تكملة منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، سبق ذكره: ج21: 189

104 - في تعليل تعدد الزوجات بالنسبة إلى الرجل فضلاً عن إطلاقها بملك اليمين، فإنَّ المدونة الفقهية أباحت ذلك؛ لأنَّ النظام الاجتماعي القائم هو نظام ذكوري خالص ينتسب فيه الأولاد إلى الأب، وتقام المواريث والعلاقات على وفق خط الأب، وفي ذلك نجد تعليلا إسلامياً يقول: «كتب الرضا (ع) علية تزويج الرجل أربع نسوة وتحريم أن تتزوج المرأة أكثر من واحد: لأنَّ الرجل إذا تزوج أربع نسوة كان الولد منسوباً إليه، والمرأة لو كان لها زوجان أو أكثر من ذلك لم يعرف الولد لمن هو؟ إذ هم مشتركون في نكاحها، في ذلك فساد الأنساب والمواريث والمعارف». المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج100/ ب24/ ح5: 437. وهذا يدل صراحة على أنَّ النظام الفقهي قائم على وفق النظام الاجتماعي الثقافي السائد، لم يخالفه ولم يسع حتى لتغييره أو تعديله، ولو كان النظام السائد نظاماً أمومياً على نحو ما كان سائداً في عصور ماقبل الإسلام لكانت المدونة الفقهية منسجمة تماماً مع البناء الاجتماعي الراهن، وهذا مايؤكد أنَّ القوى الجندرية الاجتماعية الثقافية كانت حاضرة ضمن المدونة الفقهية الإسلامية.

105 - المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج100/ ب4/ ح25: 349

106 - الشريف الرضي، نهج البلاغة، سبق ذكره: 479

107 - المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج100/ ب4/ ح22: 348. ومثله ب4/ ح28: 350. و: ميرزا حبيب الله الخوئي، تكملة منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، سبق ذكره: ج21: 210

108 - سفيان الثوري، تفسير سفيان الثوري، سبق ذكره: 29

109 - المصدر نفسه: 29

مكروها بحسب الواقع الجندري؛ لأنه لا يريد سوى متع الجسد والشهوة الجنسية التي تجعل من الجسد الأنثوي غاية يسقط هدفها بالتزويج.

ويبدو أنَّ الجو الثقافي كان مشحوناً بالتصور الجنسي تجاه المرأة، حتى يكاد ينسحب على كافة تشكلات صورة المرأة في الذهنية العربية، وينسحب أيضاً على مجمل الأهداف الذكورية على مختلف المستويات، فقد «راح الرجل يرسم المرأة وينقشها في صور خيالية تواترت عليها الأزمنة حتى ترسخت وكأنما هي الشيء الطبيعي. وفي هذه الصور جرى تضخيم الجانب الحسي في المرأة إلى أن تحولت إلى مجرد جسد شبقي ليس له من وظيفة سوى إثارة الرجل وإغرائه»[110]، ولم يسلم من هذا التصور حتى من استُبعد عن دائرة الفحولة؛ لأن تلك الصورة أصبحت حقيقة وطبيعة ووجود بديهي، ففي خبر يذكر: «**حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا عبدة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة: عن أم سلمة أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث فقال المخنث لأخي أم سلمة عبد الله بن أمية: إن فتح الله لكم الطائف غداً أدلك على ابنة غيلان، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ‹لا يدخلن هذا عليكم›**»[111].

يبدو أنَّ هذا المخنث وهو الذي فقد رغباته الفحولية، أو تم إخراجه من علياء الذكورة يمتلك أدوات الخطاب الذكوري، وهو يمارس فعل الإقناع والتأثير أو ربما الاسترضاء في توجيه خطاب فحولي كان مفتقراً إليه هو نفسه، فإن هذا يؤكد أنَّ المجتمع كان شغوفاً بالبحث عن الجنس واللذة التي صوَّرها ذلك المخنث بوصفه لابنة غيلان.

ومع ذلك، فإنَّ المنظومة الجندرية عملت على إخراج المخنث عن دائرة الذكورة والفحولة والرجولة؛ لأنه يميل بصفاته إلى اللين والتكسر والميوعة أو التثني والتكسر[112]، وأخرجته من دائرة الاتباع والتدين والإسلام؛ لأنه لا يمتلك مقومات الفحولة والقوة والصلابة الذكورية، ففي خبر: «**جاء رجل إلى علي عليه السلام فقال: جعلني الله فداك، إني لأحبكم أهل البيت. قال: وكان فيه لين. قال: فأثنى عليه عدة. فقال له: كذبت، ما يحبنا مخنث...**»[113]، وهي الصفات التي تهدد المنظومة الجندرية، وتؤدي إلى إحداث خلل وفق التصنيف الجندري، لذا سمحت هذه المنظومة بأن ينضم المخنث إلى عالم النساء، وأباحت له دخول مجالس النساء[114]، وهي تستند (أي المنظومة الجندرية) كما في كل مقولاتها إلى نص يمنحها الهيبة القدسية والنجوع التمثيلي والديمومة الخالدة؛ فقد روي في تفسير الآية الكريمة في قوله تعالى: {وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ

110 - الغذامي، المرأة واللغة، سبق ذكره: 29

111 - البخاري، صحيح البخاري: كتاب النكاح، سبق ذكره/ ب114/ ح5235: 1135. ومثله: ب57/ح4324.

112 - ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت. د.ت: مج2/ مادة خنث: 145-146

113 - أبو العباس الحميري، قرب الإسناد، تحقيق: مؤسسة أهل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت- لبنان، ط1، 1993: ح25/85- 26.ومثله: «ولعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين وقال: أخرجوهم من بيوتكم». المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج101/ ب36/ ح15: 35

114 - ومثله الخصي الذي قد تم التعامل معه خارج إطار الفحولة والذكورة وتسامحت معه المدونة الفقهية التي أباحت له دخول عالم النساء: «جعفر بن نعيم، عن عمه محمد بن شاذان، عن الفضل، عن ابن بزيغ قال: سألت الرضا (ع) عن قناع النساء من الخصيان؟ فقال: كانوا يدخلون على بنات أبي الحسن (ع) فلا يتقنعنَّ». المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج101/ ب36/ ح4: 34.

وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاّ ما ظَهَرَ مِنْها وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنائِهِنَّ أَوْ أَبْناءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَواتِهِنَّ أَوْ نِسائِهِنَّ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ أَوِ التّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى عَوْراتِ النِّساءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النُّور: 31]، بأن غير أولي الإربة من الرجال (المخنث)[115]، ولهذا فإنَّ الخبر الوارد عن دخول المخنثين إلى مجالس النساء تتناسب مع القيم الجندرية الحاكمة، فإذا كان المخنث لا ينتمي إلى عالم الرجال، فإنَّه أيضاً لا ينتمي إلى عالم النساء، ولكن في إدخاله ضمن دائرة الأنوثة لا يشكل خطراً على القيمة الفحولية؛ لأنه أعجز من أنْ يحتل موقعاً ذكورياً، ولهذا أذِنَ للمرأة التكشف وإبداء الزينة أمامه لأنه ليس من العالم الرجولي بشيء، وهذا بطبيعة الحال «شكل من أشكال لفظ هذا الفرد الذي لم تتوافر فيه خصائص الذكورة الخالصة وما ضمه إلى مجتمع النساء إلا إقراراً بأنه أقرب إليهنَّ. ولذلك لم يرَ الفقهاء مانعاً في مخالطته النساء ومجالسته ومؤاكلته لهنَّ»[116]؛ ولكن حينما أظهر المخنث في الخبر المذكور اهتمامه بالتصوّر الجنسي تجاه المرأة، تم طرده من مجالسة النساء، وهذا يدل على أنَّ المجتمع الذكوري قد أحكم تلك التصورات الجنسانية عن المرأة، حتى بلغت مدياتها لدى فئة المخنثين (غير أولي الإربة) ليتحدثوا بأحاديث تخص الذكور، وقد كان ذلك المخنث في الخبر المذكور يحاول ترغيب المخاطب وشحنه بحلم فتح الطائف من خلال تلك الإشارة الجنسانية.

ومما يدل بوضوح على تهافت العديد من أخبار تلك المدونة واختراقها من قبل السلطة الجندرية (وربما موجهات أخرى لا علاقة لنا بها) أنَّها كثيراً ما تقع في التعارض والتناقض الفاضح، ففي خبر عن الرسول يورده مسلم أنَّه ذكر صنفاً من النساء هنَّ من أهل النار، وهنَّ النساء الكاسيات العاريات.. إلخ[117]، ونجد من زاوية أخرى أنَّ السلطة التفسيرية تذهب في ما جاء من سورة النور أن التستر والحجاب خاص بالحرائر دون الإماء، ويذكر مسلم نفسه خبراً عن زواج الرسول من صفية بنت حيي، وأنَّ القوم تحيروا إن كان الرسول تزوجها أم اتخذها أُم ولد، فقالوا: إنَّ كان الرسول قد حجّبها وسترها فهي امرأته. وإن لم يحجبها فهي أم ولد، فلما أراد أن يركب حجبها. فعرفوا أنَّه قد تزوجها[118].

فالتناقض الفقهي في مسألة اللباس واقع ضمن قضية اجتماعية ضاغطة تدور بين الحرائر والإماء، فلا تجد تلك السلطة التفسيرية سوى أنْ تبرر ذلك التناقض بما ترتضيه العقلية الذكورية والهيمنة الجندرية، فعملت

---

115 - الحسن البصري، تفسير الحسن البصري، جمع وتوثيق ودراسة: محمد عبد الرحيم، دار الحديث، مصر. د.ت: ج2/ 157. و: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، سبق ذكره: 995. و: الكرماني، غرائب التفسير وعجائب التأويل، تحقيق: شمران سركال يونس العجلي، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القران، بيروت. د.ت: مج2/ 795. و: الطبري، تفسير الطبري من كتابه جامع البيان عن تأويل آي القرآن، سبق ذكره: ج17/ 270. و: ابن أبي حاتم الرازي، تفسير القرآن العظيم، سبق ذكره: 2579. و: الفخر الرازي، التفسير الكبير، سبق ذكره: ج23/ 209 وما بعدها. و: الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، سبق ذكره: مج 7/ 430. ويُذكر عن عكرمة والشعبي أنه العِنّين. ينظر: النيسابوري، إيجاز البيان عن معاني القرآن، محمود بن تحقيق: حنيف بن حسن القاسمي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1995: 600

116 - آمال قرامي، الاختلاف، سبق ذكره: 435

117 - مسلم، صحيح مسلم، سبق ذكره: ج3/ ب 34/ ح 125 (2128): 1680

118 - المصدر نفسه: ج2/ ب14/ ح 87 (1365): 1045

على إخراج الإماء أو السبايا من دائرة التحريم والإغراء والشهوة والجسد وعزلتهن عن باقي النساء الحرائر؛ لأنهنَّ مباحات بشكل طبيعي وتحت غطاء شرعي ولسن بحاجة إلى التستر والتغطية والحجب، بل هنَّ أداة اللذة والتفريغ الشهواني للرجال، وعلى هذا الأساس تم حجب الحرائر وتقنيعهنَّ، وتم كشف الإماء وتعريتهنَّ: «**كنَّ جواري عمر يخدمننا كاشفات رؤوسهنَّ تضطرب ثديهنَّ، بادية خِدامهنَّ**»[119].

2-4- سرديات التدجين

يذكر البخاري مجموعة أخبار منها: «**حدثنا محمد بن مقاتل: حدثنا عبد الله. أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ‹لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلّا بإذنه›**»[120]، وذكر أيضاً: «**حدثنا محمد بن بشار: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ‹إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح›**»[121]، وذكر: «**حدثنا أبو اليمان: حدثنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ‹لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه. وما أنفقت من نفقه عن غير أمره فإنه يؤدى إليهِ شطرهُ›**»[122].

تسعى هذه المقولات الإخبارية إلى تحييد المرأة ولفظها خارج حدود الإرادة والرأي والذات، فقد عملت على تجريد المرأة من حقوق الملكية داخل بيت الزوجية، فهي لا تملك شيئا يمكنها أنْ تتصرف فيه على وجه المشاركة، إذ حرّمت المنظومة الفقهية على المرأة أن تعطي من بيت زوجها إلا بإذنه، بل لا تؤدي حتى ممارساتها العبادية إلا بإذنه أيضا[123]، مما يؤسس لواقع سلطوي يتمثل في السلطة المطلقة للأب/ الزوج/ السيد/ الرجل، وتجريدها من كل أنواع الإرادة أو الحرية، فهي لا تستطيع الخروج من بيتها لأي سبب كان دون إذن الزوج[124]، الأمر الذي يخلق امتداداً ثقافياً سيمرّ على أجيال من العهود الإسلامية تتحقق فيه سيادة الرجل وهامشية المرأة.

---

119 - الهواري، تفسير كتاب الله العزيز، سبق ذكره: ج3/ 174

120 - البخاري، صحيح البخاري: كتاب النكاح، سبق ذكره/ ب85/ ح 5192: 1128

121 - المصدر نفسه: كتاب النكاح/ ب86/ ح 5193: 1128. ومثله: «حدثنا محمد بن عرعرة: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم ‹إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع›». المصدر نفسه: ح5194. ومثله: (ح3237).

122 - المصدر نفسه: كتاب النكاح/ ب87/ ح 5195: 1128. ومثله: «حدثني يحيى بن جعفر: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ‹إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فلها نصف أجره›». المصدر نفسه: (ح2066)، ومثله (ح2065).

123 - أبو العباس الحميري، قرب الإسناد، سبق ذكره: ح885/ 226. «وسألته عن المرأة لها أن تعطي من بيت زوجها بغير إذنه: قال، لا، إلا أن يحللها».

124 - المصدر نفسه: ح886/ 226. «وسألته عن المرأة لها أن تخرج من بيت زوجها بغير إذنه؟ قال: لا».

لقد أسهمت المنظومة الجندرية بتقديم الأدوات الناجعة في تدجين المرأة، واستلابها، والحجر على عقلها وقيمتها قبل الحجر عليها جسداً وروحاً، ففضلاً عن كل أنواع الوعيد والتهديد وتوصية الرجال بإحكام السيطرة على النساء، فإنها تقدم له الوسائل التي تعينه في بسط هذا النفوذ والسيطرة المحكمة على المرأة: «**وقال النبي صلى الله عليه وسلم: إني أتعجب ممن يضرب امرأته وهو بالضرب أولى منها، لا تضربوا نساءكم بالخشب، فإن فيه القصاص، ولكن اضربوهنَّ بالجوع والعري حتى تربحوا في الدنيا والآخرة، وأيما رجل تتزين امرأته وتخرج من باب دارها فهو ديوث ولا يأثم من يسميه ديّوثاً، والمرأة إذا خرجت من باب دارها متزينة متعطرة والزوج بذلك راض يبنى لزوجها بكل قدم بيت في النار. فقصروا أجنحة نسائكم ولا تطولوها، فإن في تقصير أجنحتها رضا وسروراً ودخول الجنة بغير حساب، احفظوا وصيتي في أمر نسائكم حتى تنجوا من شدة الحساب، ومن لم يحفظ وصيتي فما أسوأ حاله بين يدي الله**»[125].

125 - المجلسي، بحار الأنوار، سبق ذكره: ج100/ ب4/ ح 38: 351

Mominoun
MominounWithoutBorders
@ Mominoun_sm

info@mominoun.com
www.mominoun.com